الجزء فيه أحاديث الأربعين

تأليف أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان

المعروف بابن المقرئ رحمه الله.

رواية أبي الطيب عبدالرزاق بن عمر بن موسى بن شمة.

ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم.

أخبرنا الشيخ السديد أبوالوفاء منصور بن الحسن بن سليم أبقاه الله، قال: حدثنا الشيخ أبوالطيب عبدالرزاق بن عمر بن موسى بن شمة، قال: أخبرنا أبوبكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان المعروف بابن المقرئ، رحمه الله ونور قبره، قال:

١ - أخبرنا أبويعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، قال: حدثنا هُذيل بن إبراهيم الجُمّاني، حدثنا عثمان بن إبراهيم الزهري، حدثنا حماد ابن أبي سليمان عن شقيق عن عبدالله بن مسعود (ح).

---

١ - أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٤) من طريق ابن شمة عن المصنف.

ورواه ابن عساكر (٥٣/ ٤٣) من طريق إبراهيم بن منصور عن ابن المقرئ به.

والحديث أخرجه أبويعلى في المسند (المطالب العالية ٣/ ٣٢٧-المسندة) والمعجم (٣٢٠)، وعنه أو من طريقه أبوالشيخ في فوائده (٨٠) وابن عدي (٥/ ١٦٢) وأبوعلي بن شاذان في مشيخته (شرح الإحياء) وابن حمدان في فوائد الحاج (المسهم للغماري ٢٠) والخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٢٨٨) والموضح (٢/ ٢٧٠) والشجري (١/ ٦٨) وتمام في فوائده (٧٧-الروض) وابن عساكر وابن الجوزي (٥٧).

وتوبع أبويعلى عند الطبراني في الكبير (١٠/ ١٠٤٣٩) والأوسط (٥٩٠٨) والجلاب في فوائده (٢/ ٣٩/ ٢)، كما تابعه الباغندي في الستة مجالس من الأمالي (١٧-باعتنائي) ومن طريقه رواه نصر المقدسي في جزء من حديثه (٢٥٤/ ٢).

قال ابن الجوزي: (عثمان بن عبدالرحمن لا يحتج به، وهذيل غير معروف؛ ولا يرويه غيره)، وانظر مجمع الزوائد (١/ ١١٩) وقارن بذيل الميزان (٧٣٦)، وانظر تهذيب الكمال (١٩/ ٤٢٥). وهذا السند ضعيف جدا.

ورواه الشجري (١/ ٥٧): الهيثم بن اليمان نا موسى بن عمير العنبري عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود، كذا جاء السند عنده، ويظهرلي أن (العنبري) خطأ، فشيخ الهيثم هو الأعمى المتروك (انظر تهذيب الكمال ٢٩/ ١٢٩)، وهما كوفيان من نفس الطبقة، وسقط (الحكم) بين موسى وإبراهيم، فمطبوعة أمالي الشجري بالغة السقم، وهذا السند باطل.

٢ - وحدثنا محمد بن نصير المديني أبوعبدالله، حدثنا أبوإسحق إسماعيل ابن عمرو البجلي، حدثنا حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ابن سيرين عن أنس بن مالك (ح)

وحدثنا أبوعمران الجوني، حدثنا هشام بن عبدالملك أبوالتقي، حدثنا المعافى بن عمران، حدثنا إسماعيل بن عياش عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن أنس، قالا:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم).

---

٢ - طريق ابن سيرين: أخرجها ابن الجوزي (٦٤) من طريق المصنف كذلك.

ورواها ابن ماجة (٢٢٤) وأبويعلى (٢٨٣٧) والطبراني في الأوسط (٩) وابن عدي (٢/ ٣٨٢ و٦/ ٧١) والبزار (٣/ ١٨/ ٢) وأبوعلي الصفار في فوائده (٢٢/ ١) والسهمي في التاريخ (٣١٦) وابن عبدالبر في العلم (٣٠) والنعالي في حديثه (١٢٥/ ٢) وابن عساكر (٤٣/ ١٤١) والمزي (٢٤/ ١٢٧): حفص به، وهو متروك الحديث.

ونص على تفرده به ابن عدي والطبراني والبزار، وضعّف هذا الوجه البزار وعبدالحق وابن القطان (بيان الوهم ٢٣٧٣) والبوصيري.

وأما طريق الزهري: فأخرجها ابن الجوزي (٦٤) من طريق المصنف أيضا.

ورواها الطبراني في الأوسط (٨٣٨١) والإسماعيلي في المعجم (٢/ ٧٧٥) وابن النمط في حديث أبي بكر الشافعي وغيره (١٨٩/ ١) وأبوعلي الحداد في مشيخته (١/ ٦/ ١) من طريق هشام به، ونص الطبراني على تفرده.

والسند (هكذا) فيه عنعنة إسماعيل بن عياش وروايته عن غير الشاميين، وهي ضعيفة، فالأيلي مصري؛ كما أن روايته عن الزهري فيها وهم أحيانا.

لكن نص ابن عدي على أن هذا الإسناد تصحيف من المعافى (٢/ ٤٣٥)، فقد روى ابن عدي وابن عبدالبر الحديث من طريق المعافى عن إسماعيل عن حسام بن مصك عن مسلم الأعور عن أنس، وحسام وشيخه واهيان.

ولا يستبعد أن يكون الخلط من ابن عياش، وقد يؤيده ما في الاستغنا في الكنى (٣/ ١٥٨٧) والجرح (٩/ ٣٨٨).

وله طريقان آخران للزهري ولا تصحان.

والحديث مروي من طرق كثيرة عن أنس، وبعضها قد يصلح للاعتبار، وحسنه كثير من الحفاظ المتأخرين، كما روي عن جمع من الصحابة.

وللسيوطي جزء مفرد في تخريجه، فانظره مع التعليقات عليه.

٣ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي حازم القاضي، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهّل الله له فيه طريقا إلى الجنة).

---

٣ - أخرجه مسلم (٢٦٩٩) وأبوداود (٣٦٤٣) والترمذي (٢٦٤٦) وحسنه، والنسائي في الكبرى وابن ماجة (٢٢٥) وأبويوسف في الخراج (١١٢) والطيالسي (٣١٩) وابن أبي شيبة (٨/ ٥٤١) وأحمد (٢/ ٣٢٥ و٢٥٢ و٤٠٦ و٤٠٧) وأبوخيثمة في العلم (٢٥) وهناد في الزهد (٢/ ٦٤٦) وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٩٥) وكذا النرسي (٣)، وأبوالحسن العبدي الرقام في العفو والاعتذار (٥٣) والدارمي (١/ ٩٩) وابن وضاح في جزئه (١٥٩-التعليق على العلم) والبزار (٢١٦/ ١) وأبويعلى في المعجم (٣٢٦) وابن بشران في الأمالي (٤/ ٣٢/ ١ و١٠/ ١٢٦/ ١ و٢٥/ ٨٨/ ١) والدينوري في المجالسة (٢٣٤٣-٢٣٤٤) والخرائطي في المكارم (٤٨١) والطبراني في الأوسط (١٩٥١) والمكارم (٨٦) وابن حبان في صحيحه (٨٤ و٨٨) وفي روضة العقلاء (٢٤٦) والآجري في أخلاق العلماء (٢٧) وحملة القرآن (١٩) وابن شاهين في الترغيب (٥٤٧) والجوهري في مسند الموطأ (٣/ ٢) والدارقطني في العلل (١٠/ ١٨٧) والمخلص والحاكم (١/ ٨٨) وصححه على شرطهما، وابن أبي الفوارس في مجلس من الأمالي (١٩/ ١) وابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٣٣٧) والعلم (٤٤) والبيهقي في المدخل (٣٤٦) والأربعين (٢) والآداب (١١٨٠) والزهد (٧٥٨) والخطيب (١٢/ ١١٤) والشجري (٢/ ٢١٥) وبيبى في جزئها (٣٦) وابن عمشليق في جزئه (٨) والجياني في تقييد المهمل (١/ ٩٣) وابن عساكر في المعجم (ق ٣٢٣) والتاريخ (٤١/ ٥٢٧) والقشيري في الأربعين في الأخلاق (١٥٥/ ٢) وابن المستوفي في تاريخ إربل (١/ ٢٥٦) والزنجاني الثقفي (التدوين ٢/ ٤٣) والتنوخي في الفرج (١/ ١٢٠-١٢١) والقضاعي في مسند الشهاب (٣٩٣) وابن نظيف في جزئه (٩٨/ ٢) والقاسم الثقفي في الأربعين (١٦٥ و١٨١) وأبوبكر بن عبدالباقي في الأحاديث والحكايات (١/ ٣٢/ ١) والبغوي (١/ ٢٨١) والأصبهاني في الترغيب (٢١٣٧) والجورقاني في الأباطيل (٨٣) وصححه، والسلفي في البغدادية (٤١٥/ ٢) وشهدة في مشيختها (٥٠) وابن الجوزي في البر (٤١٢) وأبوإسحق الغساني في حديثين من إملائه (١) والتاج السبكي في الطبقات (٤/ ٣٥٨) وابن رجب في الذيل (١/ ٢٢٤) وعلي القسطلاني في عواليه (٨/ ١٨٣/ ٢) ويوسف بن عبدالهادي (آخر حديثي الغساني)، وابن طولون في السفينة (١٧١) كلهم من طريق الأعمش به، مطولا ومجتزءا، وصرح بالتحديث.

وهو محفوظ عن الأعمش هكذا، وفي الحديث اختلاف كثير، فانظر بعض الأوجه في علل=

٤ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن الحكم مولى الأقرع بن السائب، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا محمد بن عبدالرحمن الطُّفاوي، حدثنا أبوهارون العبدي، قال:

كنا إذا جئنا إلى أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلنا: وما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:

قال لأصحابه: (إن الناس لكم تبع، وسيأتيكم ناس من أقطار الأرض يتفقهون، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا، وعلموهم مما علمكم الله عز وجل).

= أحاديث مسلم لابن عمار الشهيد (٣٥) وابن أبي حاتم (٢/ ١٦٢) وأمالي عبد الرزاق (٢/ ٢٥١/ ٢) وحديث المطهر النهاوندي (٢٢٥/ ١) والأوسط للطبراني (١٣٣٢ و ١٩٥١) والثاني من فوائد الحربي (١٣٤) والتوبيخ لأبي الشيخ (١٠٩) وعلل الدارقطني (١٠/ ١٨١ -وإحالاته) وأخبار أصبهان (٢/ ١٧) والمهروانيات (١٨٢) وأمالي الشجري (٢/ ١٧٩ و٢١٥) والقند (٢٨٥) والمشيخة البغدادية للسلفي (٣٩١/ ١) وتحفة الأشراف.

٤ - رواه الترمذي (٢٦٥٠) وضعفه، وابن ماجة (٢٤٧) ومعمر في الجامع (١١/ ٢٥٢) والطيالسي (٢٩١) وعلي بن حرب في حديثه (٢/ ١١/ ٢) وابن جرير في التهذيب (كنز) والخلال في العلل (١٠/ ٨٧/ ١) وابن أبي حاتم في المقدمة (٢/ ١٢) وابن عدي (٥/ ٧٩) وأبوالشيخ في الطبقات (٤٩٠) والمزكي في فوائده (١/ ٤٩/ ١) والجوهري في مسند الموطأ (٤/ ١) وأبونعيم في الحلية (٩/ ٢٥٣) وأخبار أصبهان (٢/ ١٩٠) وتمام (٨٢-٩٢) والرامهرمزي (٢٢) والخطيب في الموضح (٢/ ٣٩٢) والتاريخ (١٤/ ٣٨٧) والشرف (٣٣) والتلخيص (٩ و٤٧٠) والفقيه (٩٠٥) والجامع (٨١٠) والشجري (١/ ٥٧) والبغوي (١/ ٤٨٦) والنسفي في القند (٩٦٧) وابن الدبيثي (١/ ٢٩٦) وابن خير (٧) وابن الحطاب في المشيخة (٦) وعياض في الغنية (١٢٣) والإلماع (٣٥) والسلفي في السفر (ص٣٣) والبغدادية (٢٨٩/ ١) وابن عساكر في التاريخ (١٣/ ٣٨٤ و٤٨/ ٢١٨ و٥٥/ ٣٩٥) والمعجم (ق ١٧) وابن الدواليبي في العلم (٢٥/ ١) والعلائي في بغية الملتمس (٢٦) والكازروني في المسلسلات (٣/ ١): أبي هارون العبدي -متروك- معناه به. =

= ومن روى عنه الحديث الثوري ؛ قال الدارقطني : يعتبر برواية الثوري عنه.

ورواه الخلال وابن أبي حاتم وأبوالشيخ (٩٣٨) والحاكم (١/ ٨٨) وتمام (٩٣) والرامهرمزي (٢١) وأبوبكر بن أبي علي في الأربعين (١١٧/ ١) والعلائي (ص ٢٨) : سليمان بن سعيد الواسطي نا عباد بن عوام نا الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد به، ورجاله ثقات، لكن قال أحمد : (ما خلق الله من ذا شيئا، هذاحديث أبي هارون عن أبي سعيد)، بينما صححه الحاكم وقال الذهبي : (على شرط مسلم ولا علة له)، وقال العلائي : (لا بأس به)، وثبّته عبدالحق، وصححه ابن القطان (٢٤٢٦) ورد إعلاله باختلاط الجريري ؛ ولكن تفصيل دفاعه لم يتضح في أصل المخطوط ؛ وما أثبته المحقق باجتهاده وهم. ولم أجده في تعقبات ابن المواق.

والواسطي رماه أحمد بالتصحيف، بينما فخم أبوحاتم أمره على تعنته، ووثقه الناس، ولم أجد للحديث ذكرا في كتاب العسكري، كما استبعد الألباني وقوع تصحيف هنا.

وأخرجه الرامهرمزي (٢٠) ومن طريقه العلائي من طريق أبي عبدالله عن الجريري به، وقال العلائي عن أبي عبدالله هذا : (لا أعرفه).

ورواه أبوبكر الزبيري في فوائده (٢٥/ ٢) : عبدالله بن قيس -متروك- عن كهمس عن أبي نضرة به.

ورواه السلفي في مشيخة بغداد (٣٤٨/ ١) : صخر بن محمد المنقري نا ابن لهيعة عن خالد بن معدان عن أبي سعيد مرفوعا معناه، صخر وضاع، والسند مركب !

وأخرجه الرامهرمزي (٢٣) والحاكم في الكنى (٤/ ٢٨٦) من طريق أخرى، وفيها الحماني : متهم.

ورواه ابن وهب في مسنده (٨/ ١٦٧/ ٢) والخطيب في الفقيه (٩٠٤) والجامع (٣٦٠) وعبدالغني المقدسي في العلم (٥٠/ ١) وابن خير والذهبي في السير (١٥/ ٣٦٢) : عبيد الله بن زحر عن ليث عن شهر عن أبي سعيد به، ورجاله مضعفون.

وقال الخلال في العلل : (أخبرني منصور بن الوليد نا إبراهيم بن الجنيد قال : ذكر ليحيى بن معين حديث أبي هارون هذا، فقال : قد رواه ليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد مثله، فقيل ليحيى : هذا الإسناد ضعيف مثل أبي هارون ؟ فقال : لا، هذا أقوى من ذلك وأحسن، حدثناه ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب عن ليث). وسقط بينهما ابن زحر كما يظهر من المصادر، وكلام ابن معين يفيد الطريق صلاحية للاعتبار. فإن سلمت طريق الجريري من علة قادحة -وإليه يميل القلب- فالحديث صحيح، وإلا فالتحسين محتمل.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجة وغيره بسند تالف، وروي من قول ابن مسعود في الجامع (١/ ٥٥٢) والشجري (١/ ٦٥)، ومن حديث أبي الدرداء عند الدارمي (٣٥٤) وابن بشكوال في الصلة (٢/ ٤١٢). وانظر الصحيحة (٢٨٠).

قوله صلى الله عليه وسلم رحم* الله امرءًا سمع مقالتي فحفظها.

٥ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا عبدالله بن سالم المفلوج، حدثنا عُبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن الحارث العُكلي عن إبراهيم عن الأسود عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نضّر الله امرءاً سمع مقالتي فحفظها، فإنه رُبّ حامل فقهٍ غيرُ فقيهٍ، و رُبّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه).

---

* كذا بالنسختين.

٥ - رواه أحمد بن عبد الدائم في مشيخته (١١/ ٢) من طريق ابن شمة عن المصنف.

ورواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (١٨) والذهبي في ترجمة الحسن النسوي من تاريخ الإسلام (سنة ٤٤٩ ص ٢٣٠) والتاج السبكي في الطبقات (١/ ٣٢٠) من طريق أخرى إلى ابن المقرئ به.

ورواه أبويعلى في مسنده الكبير وفي معجمه (٢١٩) به.

وطريق الأسود أخرجها العقيلي والطبراني في الأوسط (٥١٧٩) وعبد الغني بن سعيد في أدب المحدث (ساق سنده الخطيب) وابن عبدالبر في العلم (١٩٠) وابن حجر في موافقة الخُبر الخَبر (١/ ٣٦٥) كلهم من طريق عبيدة به، ورجاله ثقات.

وللحديث طريقان آخران لابن مسعود:

أ - مرة بن شراحيل عنه، رواها أبوعمرو المديني في جزئه (٦) وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٩٠) بإسناد صحيح.

ب - عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه، أخرجها مسلم في التمييز (١/ ٣/ ١) والترمذي (٢٦٥٧) وابن ماجة (٢٣٢) والشافعي في مسنده (١/ ١٤) والرسالة (ص ٤٠١ و٤٧٣) وأحمد (١/ ٤٣٧) والحميدي (٨٨) والعدني وأبويعلى في مسنده (٥١٢٦) ومعجمه (٢١٩) وابن أبي حاتم في مقدمة الجرح (٢/ ٩) والطبراني في الأوسط (١٣٢٦) والبزار (٢٠١٤ و٢٠١٨) وابن حبان (٦٦) وابن عدي (٦/ ٢٢ ٤٦) والحكيم الترمذي في النوادر (٣/ أصل ٢٨٦-خ) وعلي بن الحسن العبدي في جزء من تخريجه (١٥٦/ ٢) والشاشي (٢٧٥-٢٧٨) والطبراني في الأوسط (١٤٠٣ و١٦٠٩ و٧٦٩٠) وأبوالشيخ في الأمثال (٢٠٤) وعبيدالله =

= الزهري في حديثه (٦٠٤-٦٠٧) والرامهرمزي (٦-٨) والخطابي في الغريب (١/ ٦٧) وعبدالرحمن بن نصر (سماعات الرسالة للشافعي ص ٦٩-مقدمة) والحاكم في المعرفة (٢٦٠) وأبونعيم في الحلية (٧/ ٣٣١) وأخبار أصبهان (٢/ ٩٠) وابن عبدالبر في العلم (١٨٨) والتمهيد (٢١/ ٢٧٨) والبيهقي في المعرفة (١/ ١٠٩ و١٣٣) والدلائل (٦/ ٥٤٠) والخطيب في الشرف (ص ١٨) والكفاية (١٧٢) والموضح (٢/ ٢٩٤) والصيداوي في المعجم (٨٣ و٣١٥) وأبوعمرو المديني في جزئه (١-٥) والسهمي في تاريخه (٢٢٠) والبغوي في الشرح (١/ ٢٣٥) والتفسير (٣/ ١٣٤) وابن شريح في المائة (١٢٠/ ٢) وابن الدقاق في معجمه (٢٣) والخليلي في الإرشاد (٢/ ٦٩٩) والقضاعي (١٤١٩) وابن القيسراني في العلو (٤١) والسلفي في مشيخة بغداد (٢٥٩/ ١) والجورقاني (٩٥) وابن خير في فهرسته (ص ٩) وابن عساكر (٥١/ ٢١٢) والقاضي عياض في الإلماع (١٥٣) والتقي ابن المجد في حديثه (٦-باعتنائي) والعلائي في بغية الملتمس (ص ٣٣) والسبكي (١/ ٣٢٠) وابن حجر (٢/ ٣٦٤): بعضهم عن سماك وبعضهم عن عبد الملك بن عمير كلاهما عنه به.

وقد اختُلف في مسألة سماعه من أبيه، قال ابن حجر: سمع من أبيه عند الأكثر. وعليه فالسند صحيح، والله أعلم.

ووقع اختلاف على سماك ليس هنا مكان بسطه، فانظر - مثلا - الخطب والمواعظ لأبي عبيد (١٤٢) والطيوريات (٩/ ١٤٦/ ٢) والتدوين (٣/ ١٤٧).

والحديث متواتر مشهور، وقد أفرده غير واحد بالتصنيف.

قوله صلى الله عليه وسلم من حفظ على أمتي أربعين حديثا.

٦ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا عمرو بن الحصين، حدثنا ابن علاثة، حدثنا خصيف عن مجاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم من أمر دينهم؛ بُعث [أ: بعثه الله] يوم القيامة من العلماء. وفضل العالمَ على العابد سبعون درجة، الله أعلمُ ما بين كل درجتين).

---

٦ - رواه ابن الجوزي في الواهيات (١٦٩) وابن سيد الناس في أجوبته (٣٨/ ١) من طريق ابن شمة عن المصنف.

ورواه ابن عساكر في مقدمة أربعي الجهاد (ص ٤٨) من طريق أخرى عنه به.

وأخرجه أبويعلى في مسنده الكبير به (المطالب العالية ٣/ ٣٣١ ط. الوطن).

ورواه عنه ابن عدي (٥/ ١٥٠ و ٦/ ٢٢٢)- ومن طريقه الذهبي في الميزان (٣/ ٥٩٥) - والشجري (١/ ٥٥).

ورواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (١٩) وابن عبد البر في العلم (٢٠٦) والبكري في الأربعين (ص ٣٨) والسيوطي في بغية الوعاة (٢/ ٤١١) من طريق عمرو بن حصين به، وهو متروك. وعزاه في الإتحاف للبيهقي ولابن السني وأبي نعيم كلاهما في رياضة المتعلمين.

قال الذهبي: (الظاهر أنه من وضع ابن الحصين)، وشيخه ضعيف، وبهما أعله ابن الجوزي، فيما هوّن ابن سيدالناس من ضعفه! وهذا مردود بما تقدم.

وقد روي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم، لكن طرقه لا تصلح للاعتبار، وهو ضعيف باتفاق الحفاظ عدا السلَفي، قال في مقدمة أربعينه البلدانية (ص ٢٨-دمشق): إن العلماء رووا الحديث: (من طرقٍ وثقوا بها وركنوا إليها وعرفوا صحتها وعولوا عليها)، ورد عليه الحافظان المنذري والرشيد العطار كما قال العراقي في تخريج الإحياء [نقله شارحه].

وللشطر الثاني متابعة قاصرة عند أبي يعلى والأصم في حديثه (٣/ ١٤١/ ٢) وابن عدي وابن شاهين في الترغيب (٢٠٨) وأبي نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٥٠) والديلمي والخطيب في التلخيص (١/ ٢٠٢) والموضح (٢/ ١٩٦) وجعفر السراج في الفوائد (٢/ ١٩٩/ ٢): عبدالله ابن محرر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وفيه: (بين كل درجتين مائة سنة حضر

الفرس السريع). وابن محرر متروك، وأورده في ترجمته ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٣) والذهبي في الميزان (٢/ ٥٠٠) وقال ابن عدي: سنده منكر، وذكر متابعة محمد بن عبدالملك الأنصاري له -وهو كذاب- واستغربه السراج، وضعفه العراقي.

وخالفهما هشام بن سعد -صدوق- فرواه عن الزهري مرسلا، وصوبه الدارقطني في العلل (١٧٤٩)، بينما رواه أبونعيم في الحلية من قول الزهري (٣/ ٣٦٥) بلفظ: خمسمائة، وفي سنده الشاذكوني، وهو متهم، كما رواه أبويعلى (٨٥٦) وابن عدي (٣/ ٦١) من طريق خليل ابن مرة عن مبشر عن الزهري عن عبدالرحمن بن عوف، بلفظ: (كما بين السماء والأرض)، وأعله البوصيري بخليل، وهو واه.

وروي أيضا من طريق ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة، ذكر ذلك الديلمي (٢١٦١) وضعفه ابن عبدالبر (١٢٩).

وله شاهد من حديث ابن عمر في الترغيب للأصبهاني (٢١٤٣) بلفظ: (حضر الفرس السريع) وبزيادة آخره [تكلم عليها المنذري ١/ ١٠٢]، وفيه خارجة بن مصعب ضعيف جدا، وضعفه العراقي [في تخريج الكشاف ٣/ ٤٢٧ والإتحاف : ابن عمرو].

وشاهد من حديث ابن عباس، أخرجه ابن عبدالبر (٩٥) عن يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عن عبيد بن عمير عنه، وذكر الذهبي في الميزان (٤/ ٣٨٦) الحديث من مناكيره؛ وتبعه ابن حجر في اللسان.

وله طريق أخرى في المتفق للخطيب (٧٩٢) بسند مظلم جدا.

وقال أبوالشيخ في فوائده (١٥): حدثنا محمد بن نصير حدثنا إسماعيل بن عمرو عن إسماعيل ابن عياش عن عبدالله بن عبيد بن عمير مرسلا، ابن عمرو ضعيف، وابن عياش هنا يروي عن غير الشاميين، وهو مدلس وقد عنعن. وأخشى أن يكون أصله ما قبله. أو العكس! وبالجملة فلا أرى الحديث ينجبر بما سبق، والله تعالى أعلم.

قوله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمسة.

٧ - أخبرنا أبوبشر الدولابي والوليد بن بنان الواسطي وعبدالله بن محمد بن عمران المعدل، قالوا: حدثنا محمد بن ميمون الخياط، حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر بن كدام وسُعير بن الخِمس عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، قال:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: (بني الإسلام على خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا).

---

٧ - طريق حبيب عن ابن عمر: أخرجها البخاري في تاريخه الكبير (٢/ ٢/ ٢١٣) والترمذي (٢٦٠٩) وقال حسن صحيح، والحميدي (٧٠٣) والعدني في الإيمان (١٨) والمروزي في الصلاة (٤١٧) ويحيى بن صاعد في جزء من حديثه (١٤٢/ ٢) وابن عدي (٢/ ٢٤٣) وأبوبكر الشافعي في الفوائد (٤٨٠) والآجري في الشريعة (٢٢٥) والأربعين (٤) والطبراني في الأوسط (٦٢٦٤) وعبيدالله الزهري في حديثه (٥٥٤) والدارقطني في المؤتلف (٢/ ٩٤٢ و٣/ ١١٧٦) والمخلص في الفوائد (١/ ١٦٩/ ٢) وابن بطة في الإبانة (٨٢٤-الإيمان) وبيبى الهرثمية (٧٦) والشجري (١/ ٣١) وابن عساكر في معجمه (ق ٧) والحرفي في الأمالي (٩/ ١) والسلفي في مشيخة بغداد (٥٣/ ١) ودانيال في المشيخة (٨٨/ ١) وكذا ابن الجوزي (١٧٠) والنسفي في القند (٩٩٢) وابن الدبيثي في الذيل (٢/ ١٥٠) والسبكي في الطبقات (١/ ٧٦).

وقد أثبت العجلي وابن خزيمة سماعه من ابن عمر بينما نفاه ابن المديني، وحبيب مدلس ولم يصرح بالتحديث، لكنه متابع في الصحيحين.

الإيمان بالقدر.

٨ - حدثنا محمد بن محمد بن بدر بن عبدالله الباهلي البغدادي بمصر، حدثنا الحسن بن حماد سجّادة، حدثنا المطلب بن زياد الثقفي، عن منصور عن عطاء عن ابن عمر، قال:

أتاه رجل فقال: يا أبا عبدالرحمن؛ إنا نسافر فمررنا [خ: فنمر] بأقوام يقولون لا قدر. قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أن ابن عمر رضي الله عنه منهم بريء. قال:

كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل حسن الوجه طيب الريح نقيّ الثوب؛ فقال: (السلام عليك يا رسول الله). قال: (وعليك السلام، ادنُ)، فدنا دُنوّة [خ: رتوة]، ثم قال: (ادن)، فدنا دنوة، ثم قال: (ادن)، فدنا دنوة [خ: رتوة]؛ حتى قارب ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم. قال: فقلنا ما رأينا كاليوم رجلا أحسن وجها ولا أطيب ريحا ولا أنقى ثوبا ولا أشد توقيراً للنبي [أ: لرسول الله] صلى الله عليه وسلم، قال: (يا رسول الله، ما الإسلام)؟ قال: (تشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاءالزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت،

---

٨ - أخرجه ابن بلبان في المقاصد السنية (ص ١٨٩) من طريق ابن شمة عن المصنف.

ورواه ابن عدي (٦/ ٤٦٤) والطبراني في الكبير (١٢/ ١٣٥٨١) من طريق سجادة به، والمطلب هذا لا بأس به وله غرائب، قال الهيثمي في المجمع (١/ ٤١): رجاله موثقون، وجود السندَ الحافظُ في الفتح، ولكن نفى ابن المديني وأحمد سماع عطاء من ابن عمر كما في جامع التحصيل (٢٣٧) والتهذيب.

وأشار لهذه الطريق ابن عبدالبر في التمهيد (٩/ ٢٤٩). وانظر شرح العلل (١/ ٤٣٥).

والحديث مشهور من رواية ابن عمر عن أبيه؛ رواه مسلم وغيره.

والغسل من الجنابة). قال: (فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم)؟ قال: (نعم)، قال: (صدقت). قال: (فما الإيمان)؟ قال: (تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والجنة والنار، والقيامة والبعث، والقدر خيره وشره وحلوه ومرّه من الله عز وجل). قال: (فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن)؟ قال: (نعم)، قال: (صدقت). قال: (فما الإحسان)؟ قال: (تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه [خ-أ: فإن لم تره] فإنه يراك). قال: (فإذا فعلت ذلك فأنا محسن)؟ قال: (نعم)، قال: (صدقت). قال: ثم قام الرجل فذهب؛ قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (عَلَيَّ بالرجل). قال: فخرجنا في طلبه في طريق من طرق المدينة فلم نجده [خ: فلم نجد شيئا]. قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (هذا جبريل عليه السلام جاءكم يعلمكم مناسك دينكم، فما أتاني في صورة قط إلا عرفته إلا في هذه الصورة).

أبواب الوضوء

ذكر المواضع [خ: في المواضع] الذي نهى عن التخلي فيها.

٩ - حدثنا أبوعروبة الحراني، حدثنا محمد بن زنبور المكي، حدثنا إسماعيل بن جعفر المدني، قال: أخبرنا العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه،

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اتقوا اللعانين)، قالوا: وما اللعانون يا رسول الله؟ قال: (الذي يتخلّى في طريق الناس وفي ظلهم).

٩ - أخرجه مسلم وأبوعوانة (١/ ١٩٤) وأبوداود (٢٥) وأحمد (٢/ ٣٨٢) وابن خزيمة (١/ ٣٧) وابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٦٦) وابن الجارود (٣٣) وابن حبان (٢/ ٤٩٥) وأبونعيم في المستخرج (١/ ٣٢٤) والبيهقي في السنن (١/ ٩٧) والمعرفة (١/ ٣٣٩) والبغوي (١/ ٣٨٣)، كلهم من طريق العلاء به.

باب كراهية الكلام على الغائط *.

١٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن المنذر الفقيه، حدثنا محمد بن إسحق، حدثنا أبوموسى، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض؛ حدثني أبوسعيد الخدري رضي الله عنه،

سمعت رسول الله عليه وسلم يقول: (لا يخرجان الرجلان يضربان الغائط كاشفان عن عورتهما يتحدثان، فإن الله يمقت ذلك).

---

* في (أ): إبدال هذا الحديث بالذي بعده.

١٠ - أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٩٠) به.

ورواه أبوداود (١٥) والنسائي في الكبرى (١/ ٧٠) وابن ماجة (٣٤٢) وأحمد (٣/ ٣٦) وابن خزيمة (١/ ٣٩) وابن حبان (٦٣-موارد) والحاكم (١/ ١٥٧) وأبونعيم في الحلية (٩/ ٤٦) والبيهقي (١/ ١٠٠) والخطيب في التاريخ (١٢/ ١٢٢) والموضح (٢/ ٣١٠) والبغوي (١/ ٣٨١) والمزي في التهذيب (١١/ ٢١٣)، كلهم من طريق يحيى به.

ووقع عند أكثرهم عياض بن هلال، أما ما وقع هنا عند المصنف وعند غيره مثله فقد نص ابن خزيمة على أن الاسم قد انقلب على عكرمة؛ وتعقب ذلك ابن القطان وغيره بأن القلب من يحيى.

وحكم البخاري في التاريخ ومسلم في الوحدان والذهلي وموسى بن هارون وأبوحاتم وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي والخطيب وغيرهم من الحفاظ بأن الصواب في اسمه: عياض بن هلال.

وحكم البخاري بسماع يحيى من عياض؛ وهو سمع أبا سعيد.

بقي أن عياض هذا مجهول، وبه أعله المنذري في الترغيب (١/ ١٣٧) وغيرُه.

وروي من وجوه أخر؛ انظرها في العلل للدارقطني (١١/ ٢٩٦) والمستدرك (١/ ١٥٧) ولا يعل بالاضطراب لعدم تساوي أوجه الخلاف؛ والله أعلم.

باب كراهية استقبال القبلة للغائط والبول في الصحاري.

١١ - أخبرنا أبوبكر محمد بن إبراهيم بن المنذر الفقيه، حدثنا محمد ابن عبدالله بن عبدالحكم، حدثنا عبدالله بن وهب، أخبرني مالك بن أنس عن إسحق بن عبدالله بن أبي طلحة عن رافع بن إسحق [خ: نافع بن إسحق] أنه سمع أبا أيوب الأنصاري، رضي الله عنه يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا ذهب أحدكم الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة بفرجه ولا يستدبرها).

---

١١ - رواه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٨٣) من طريق ابن شمة عن ابن المقرئ به، وقال: إسناده جيد.

ورواه ابن المنذر في الأوسط (١/ ح٢٦٠) به.

وأخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٩٣) وعنه الشافعي في السنن (١١١) والمسند. ومن طريق مالك رواه النسائي (١/ ٢١) وابن أبي شيبة في المسند (١١٠/ ٢) والمصنف (١٦١٢-اللحيدان) وأحمد (٥/ ٤١٤) والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٣٢) والشاشي (١١٥١) والطبراني في الكبير (٤/ ١٤١) والمخلص (٤/ ١٣٧/ ٢) والجوهري في مسند الموطأ (٥٣/ ٢) والبيهقي في الخلافيات (٢/ ٤٩) والمعرفة (١/ ٣٣١)،

وقد توبع مالك، كما أن للحديث طرقا أخرى إلى أبي أيوب بعضها في الصحيحين.

انظر للتفصيل: العلل للدارقطني (١٠٠٤ و١٠١٤) وبذل الإحسان (٢١ و٢٢) والخلافيات المسألة ١٤ (٢/ ٤٦).

باب ما يقال عند دخول الخلاء.

١٢ - أخبرنا أبويعلى الموصلي وعبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، قالا: حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة وهشيم وحماد بن سلمة، عن عبدالعزيز ابن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء قال: (اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث).

١٢ - أخرجه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢/ ٨٧) والذهبي في التذكرة (٤/ ١٣٤٨) ومعجم الشيوخ (١٠٠٨) وابن رجب في ذيل الطبقات (١/ ٤٣٢) وابن حجر في نتائج الأفكار (١/ ١٩١) من طريق ابن شمة عن ابن المقرئ به.

وأخرجه أبويعلى (٧/ ٣٩١٤) وعبدالله البغوي في الجعديات (١٤٢٦ و٣٣١٨) به.

كما أخرجه البخاري في الصحيح (١/ ٤٨) والأدب (ص ٢٠٣) ومسلم (١/ ١٩٥) وأبوعوانة (١/ ٢١٦) وأبوداود (٤) والترمذي (١/ ٤٢) والنسائي في المجتبى (١/ ٢٠) والكبرى (٢٠) وفي اليوم والليلة (٧٤) وكذا ابن السني (١٧) وابن ماجة (٢٩٦) وأبوعبيد في الغريب (٢/ ١٩٢) وابن أبي شيبة (١/ ١ و١٠/ ٤٥٢) وأحمد (٣/ ٩٩) والدارمي (١/ ١١٧) وأبويعلى (٧/ ٣٩٠٢ و٣٩٣٣ و٣٩٤٠) وابن الجارود (٢٨) والبغوي في الجعديات (١٤٢٧) والسراج في مسنده (١/ ٢١/ ١) وفي حديثه (٢/ ٣٨/ ١ و٨/ ١٤٥/ ١) وابن المنذر (١/ ح٢٥٨) والطوسي (٤-٦) والطبراني في الدعاء (٣٥٨) وابن حبان (٢/ ١٤٠٤) والمخلص (١٠/ ٢٥٤/ ٢) والبزار [الفتح والتغليق ٢/ ١١٠] وابن القطان المؤدب في حديثه (٢٨/ ٢) ومحمد بن القاسم الصفار في الأمالي (٣٨/ ٢) وابن مندة في التوحيد (٢/ ٣٨) وأبونعيم في المستخرج (١/ ٤٠٩) وتمام (١٤٧) والبيهقي في السنن (١/ ٩٥) والدعوات (٥٥) والبغوي في الشرح (١/ ٣٧٦) والشمائل (٥٠٤) وأبوالحسن المقدسي في أربعي الدعاء (٥/ ٣٣) وابن اللمش في تاريخ دنيسر (٤٥ و٤٦) والسلفي في البغدادية (٤٠٩/ ١) وابن عساكر في معجمه (ق ٩) والدمياطي في شيوخ الإجازة (١٤٦/ ٢) والبرزالي في ١٥٨ شيخا (١٤٦/ ٢) والذهبي في التذكرة (٢/ ٥٠٧) والسير (١١/ ٤٦٧) وابن حجر في النتائج (١/ ١٩٢-١٩٥) وابن طولون في القلائد الجوهرية (٢/ ٥٩٩): عبد العزيز بن صهيب به، وقد توبع عن أنس، وفي الباب عن غيره، انظر لذلك بذل الإحسان (١٩).

باب النهي عن مس الفرج باليمين.

١٣ - حدثنا عبدان بن أحمد القاضي، حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، حدثنا عبدالأعلى، حدثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله ابن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنه، قال:

(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفخ في السقاء ؛ وأن يمس ذكره بيمينه ويستطيب بيمينه).

---

١٣ - أخرجه البخاري (١/ ٥٠ و٧/ ١٤٦) ومسلم (١/ ٢٢٥) وأبوعوانة (١/ ٢٢٠) وأبوداود (٣١) والترمذي (١٥) وقال حسن صحيح، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٥ و٤٣) والكبرى (١/ ١٦) وابن ماجة (٣١٠) والشافعي في كتاب حرملة وابن أبي شيبة في المسند (٨٥/ ١) وأحمد (٤/ ٣٨٣ و٥/ ٢٩٥ و٢٩٦ و٣٣٠ و٣٠٩-٣١١) والدارمي (١/ ١٣٧) والحميدي (٤٢٨) وابن خزيمة (١/ ٧٨ و٧٩) وابن المنذر (١/ ٢٨٩ و٣٢٤) وابن الأعرابي (١٢) وابن حبان (٢/ ١٤٣١ و٧/ ٥٣٠٤) وأبوالشيخ في الأقران (٣٥٥) والنجاد في فوائد الحاج (٢/ ١/ ٢١٣/ ٢) وأبونعيم في المستخرج (١/ ٣٢١) وتمام (١٤٩) والبيهقي في السنن (١/ ١١٢ و٧/ ٢٨٣) والمعرفة (١/ ٣٤٢) والآداب (٦٧٥) والخطيب في التلخيص (٢/ ٦١٢) وابن حزم (٢/ ٧٨) والبغوي (١/ ٣٦٧ و١١/ ٣٧١) وأبومحمد النحاس (٢٤٨/ ١) وابن سمعون الواعظ (٥٩/ ١) وأبوالقاسم الحامض (١/ ٢٧/ ١) وأبوبكر النوقاني (٩/ ٢) وابن نظيف (٩٥/ ٢) والعتيقي (٣) الخمسة في حديثهم، وابن عساكر (٥/ ٤٠٦) وابن العديم (٢/ ٩٥٢) والدمياطي في شيوخ الإجازة (١٤٥/ ١) والذهبي في الشيوخ (٢/ ٢٢٢) واللطيف (٢١) من طرق عن يحيى به، متفاوتين.

باب استحباب الوتر في الاستنجاء.

١٤ - أخبرنا أبوبكر محمد بن يحيى بن رزين العطار، حدثنا هشام بن عمار بن نصير، حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة رضي الله عنه،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من توضأ فلينتثر [أ: فليستنثر]، ومن استجمر فليوتر).

---

١٤ - هو في عوالي مالك رواية هشام بن عمار (٤) وفي الموطأ (٣٨) به.

وعن مالك رواه الشافعي في كتاب حرملة (المعرفة).

ومن طريق مالك هذه رواه: البخاري (١/ ٤٨) ومسلم (١/ ٢١٢) والنسائي في المجتبى (١/ ٦٦) والكبرى، وابن ماجة (١/ ١٤٣) وابن أبي شيبة (٢٨٠-اللحيدان) وأبوعبيد في الطهور (٢٨٦) وأحمد (٢/ ٢٧٧) وأبوعوانة (١/ ٢٤٧) وابن راهويه (٣٢٥ و٣٢٦ و٥٢٧) وابن خزيمة (١/ ٤١) وابن المنذر (١/ ٣١٣) والمحاملي (٤/ ٤٥/ ١ - الفارسي) وابن بهلول في ٦ مجالس (٧/ ٢) وابن حمدان في فوائد الحاج (٤/ ١٠/ ٢) والخطيب في الموضح (٢/ ٣٠٣) وهو (٣) والحاكم (٦٦ و٨٠ و٩٠ و١١٥) وابن الحاجب (٦١) الـ٣ في عوالي مالك وأبونعيم في المستخرج (١/ ٣٠١) والبيهقي في السنن (١/ ١٠٣) والمعرفة (١/ ٢٧٢) وابن حزم (١/ ٦٦) والحنائي (٣/ ٢٦/ ٢) والجوهري في مسند الموطأ (٣٣/ ١) والغطريف (٧٥) والخلعي (١١/ ٩٧/ ٢) وأبوالحسن السقا في حديثه (٧/ ٨٠/ ١) والسلفي في معجم السفر (ص ٢٩١) والوجيز (٧٥) وشهدة (٢٢) وابن عساكر (ق ٢٣٥) وابن جماعة (١٨٠) ثلاثتهم في المشيخة، وعلي اللخمي في الفوائد المدنية (٢/ ٢١/ ١) وابن اللمش في تاريخ دنيسر (٢٥) وابن الصابوني في التكملة (٤٣) وابن البخاري في المشيخة (ص ٣٥٤) وسليمان بن حمزة في المائة (٨٨) والذهبي في السير (٤/ ٢٧٦) وفي معجميه الكبير (٥٠٥) واللطيف (٥) والعلائي في بغية الملتمس (١٧٩) وابن حجر في عوالي مسلم (٣٢)، وله طرق، وانظر أطراف الغرائب (١٢٨/ ١-قروين).

باب ذكر ما يستنجى به وما لا يستجي [خ: يستنجى] به *.

١٥ - حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، حدثنا يزيد بن موهب أبو خالد الرملي (ح)

وحدثنا محمد بن زبّان بن حبيب بن زبان وإسماعيل بن داود بن وردان ابن نافع، قالا: حدثنا زكريا بن يحيى كاتب العمري، قالا: حدثنا المفضل ابن فضالة عن هشام بن عروة أن عمرو بن خزيمة المدني أخبره، أن عمارة بن خزيمة الأنصاري أخبره، عن أبيه خزيمة بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستطابة قال بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع.

---

* حصل في (أ) خلط في السند.

١٥ - أخرجه أبوداود (٤١) وابن ماجة (٣١٥) وابن أبي شيبة في مسنده (١٠١/ ٢) ومصنفه (١٦٤٤ و١٦٥٠) وأحمد (٥/ ٢١٣) والحميدي (٤٣٣) والدارمي (٦٧٧) والطبراني في الكبير (٤/ ٣٧٢٣ و٢٥ و٢٦) وأبوموسى المديني في اللطائف (٨/ ٩٠/ ١) والمزي في التهذيب (٢١/ ٦٠٩) من طرق عن هشام به.

ووقع في السند اختلاف شرحه أبوزرعة في العلل (١/ ٥٥) والبيهقي في السنن وفي المعرفة (١/ ٣٤٦)، والخطيب في المتفق والمفترق (٨٩٦).

وعمرو وثقه ابن حبان، والحديث صحيح لشواهده. انظر بذل الإحسان (٤١).

١٦ - حدثنا إسحق بن أحمد بن نافع الخزاعي إمام الحرمين، حدثنا محمد ابن يحيى بن أبي عمر العدني، حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الروث والرمة)، يعني أن يستنجى بهما.

قال سفيان: الرمّة: العظام.

---

١٦ - أخرجه أبوداود (٨) والنسائي (٤٠) وابن ماجة (٣١٣) والشافعي (٦٤) وأبوعبيد (١/ ٢٧٢) والحربي (١/ ٦٧ بآخره) كلاهما في الغريب، وأحمد (٢/ ٢٤٧ و٢٥٠) والدارمي (١/ ١٣٨) وأبوعوانة (١/ ٢٠٠) والحميدي (٢/ ٤٣٤-٤٣٥) والسراج في حديثه (٣/ ٤٧/ ٢ مختصرا و٥/ ٨١/ ١-٢) وابن خزيمة (١/ ٤٣-٤٤) وابن المنذر في الأوسط (١/ ٣١٧) والطحاوي في الشرح (٤/ ٢٣٣) وابن حبان (١٢٨) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (١٢/ ١-٢) وأبوبكر النيسابوري في الزيادات على كتاب المزني (١/ ١٢٧/ ١) وأبوالحسين حاكم الكوفة في الفوائد (٣-باعتنائي) وابن عبدالبر في التمهيد (١١/ ١٨ و٢٢/ ٣١٢) والبيهقي في الكبرى (١/ ٩١ و١٠٢ و١١٢) والمعرفة (١/ ٤٣) والبغوي (١/ ٣٥٦) وابن عساكر (١١/ ١٥٠) وأبوموسى المديني في اللطائف (٧/ ٨٢/ ١) وابن النجار (٣/ ١٧٤) من طرق عن ابن عجلان به، وقد صرح بالتحديث، فالسند صحيح.

قال البيهقي في المعرفة: (رواه الشافعي في كتاب القديم وقال: هذا حديث ثابت)، وكذا قال المديني، وصححه الخطابي في شرح البخاري (١/ ٢٤٩).

باب ذكر الاستنجاء بالماء.

١٧ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا هدبة بن خالد القيسي، حدثنا همام عن قتادة عن معاذة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

مرن [خ: مروا] أزواجكن أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول؛ فإني أستحي أن آمرهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله.

---

١٧ - رواه أبويعلى في مسنده (٨/ ٤٨٥٩) به.

ورواه الترمذي (١٩) وقال: حسن صحيح، والنسائي في المجتبى (١/ ٤٢) والكبرى (٤٦) وابن أبي شيبة (١٦٢٩) وأحمد (٦/ ٩٥ و١١٤ و١٢٠ و١٣٠ و١٧١ و٢٣٦) وابن راهويه (٨٣٦) وأبويعلى (٨/ ٤٥١٤) وابن المنذر في الأوسط (١/ ح ٣١٩) وابن الأعرابي (٢٠٦٩) وابن حبان (١٤٣٠) والبيهقي (١/ ١٠٦) من طرق عن قتادة به. وصرح بالتحديث.

ورواه أحمد (٦/ ١١٣) من طريق أبان عن قتادة ويزيد الرشك به.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢/ ٣٣٠) والطبراني في الأوسط (٤٨٥٣ و٥٤٣٥) وغيرهما، من طريق أخرى إلى عائشة.

وقد اختلف في رفع ووقف الحديث، بيّن ذلك الدارقطني في العلل (٥/ ١٠٧/ ١) ورجح المرفوع، ورجحه أبوزرعة والبيهقي. وانظر العلل لابن أبي حاتم (١/ ٤٢) والتاريخ الكبير (٢/ ٢/ ٣٠١).

باب مايقال عند الفراغ من الخلاء.

١٨ - أخبرنا محمد بن إبراهيم بن المنذر الفقيه، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو النضر، حدثنا إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، قالت:

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك).

---

١٨ - أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١/ ٣٢٥) به.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٩٣) والتاريخ الكبير (٤/ ٢/ ٣٨٦) وأبو داود (٣٠) والترمذي (٧) والنسائي في الكبرى (٩٩٠٧) واليوم والليلة (٧٩) وابن ماجة (٣٣٠) وابن القطان في زياداته عليه، وابن أبي شيبة (١/ ٧ و١٠/ ٤٥٤) وأحمد (٦/ ١٥٥) والدارمي (١/ ١٧٤) والطوسي في مختصر الأحكام (٧) والسراج في مسنده (١/ ٢١/ ٢) وابن خزيمة (١/ ٤٨) وابن الجارود (٤٢) والحكيم الترمذي في النوادر (٣/ ١٤٧/ ٢) والطبراني في الدعاء (٣٦٩) وابن حبان (٢/ ١٤٣١) وابن الأعرابي في المعجم (١٦٨٤) وابن السني (٢٣) والحاكم (١/ ١٥٨) والبيهقي في الكبرى (١/ ٩٧) والدعوات (٥٦) وابن عبد البر (١١/ ١٨) والبغوي في الشمائل (٥٠٥) وابن الجوزي في الواهيات (١/ ٣٣٠) والمزي في التهذيب (٣٢/ ٤١٤) والذهبي في التذكرة (٢/ ٥٦٦) وابن حجر في النتائج (١/ ٢١٥) وابن طولون في القلائد الجوهرية (٢/ ٦١٠) من طرق عن إسرائيل به. وهذا سند لا بأس به.

والحديث حسنه الترمذي، وصححه النووي في الأذكار والمجموع، كما حسنه السخاوي في فتح المغيث (١/ ٢٣٤).

ونص الدارقطني في الأفراد (١٥٣/ ١ - قرويين) على تفرد أبي بردة عن عائشة، ويوسف عنه، وبنحوه قال الترمذي.

باب النية عند الوضوء.

١٩ - حدثنا أبوعمران موسى بن سهل بن عبدالحميد الجوني وكهمس ابن معمر الجوهري، قالا: حدثنا محمد بن رمح، قال: أخبرنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [أ: قال]: (إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن هاجرإلى الله ورسوله فقد هاجر إلى الله ورسوله، ومن هاجر لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه).

---

١٩ - رواه ابن عساكر في معجمه (ق ٢٤) من طريق ابن شمة عن المصنف به.

ورواه ابن المقرئ في معجمه (١٣٧/ ١) به سواء، ورواه أيضا (١/ ٢ و١٢٢/ ٢) والبخاري (١/ ٢ و٢١ و٣/ ١٩٠ و٥/ ٧٢ و٧/ ٤ و٨/ ١٧٥ و٩/ ٢٩) ومسلم (١٩٠٧) وأبوداود (٢٢٠١) والترمذي (١٦٤٧) والنسائي في المجتبى (١/ ٥٨ و٦/ ١٥٨) والكبرى (٦٨) وابن ماجة (٤٢٢٧) وابن عيينة في جامعه وسعيد بن منصور والعدني ونعيم بن حماد في نسخته والزبير بن بكار في أخبارالمدينة والعسكري في الأمثال والربيع في مختصره (كنز) وابن المبارك (١/ ٦٢) ووكيع (٣٥١) وهناد (٨٠٥) وابن أبي عاصم (٢٠٦) والبيهقي (٢٤٣) الـ٥ في الزهد، ومحمد ابن الحسن في الموطأ (٩٨٣) والطيالسي (ص ٩) وابن أبي شيبة في المسند (٢٣/ ١) وابن المديني في مسنده (مسند الفاروق ١/ ١٠٧) وأحمد (١/ ٢٥ و٤٣) والحسن بن علي بن عفان (٢٦) وابن بشران (١٣/ ١٦٤/ ٢ و٢٩/ ٧/ ٢) وعبدالواحد المليحي (٤٢/ ٢) والحسن الخلال (٢/ ١٣) والمنذري (المجمع المؤسس ٢/ ١١٣) وعمر بن الصفار (المجمع ٢/ ٢١٥) والشجري (١/ ٩) الـ٧ في الأمالي، والحميدي (٢٨) والحكيم الترمذي في النوادر (٣/ ٦٣/ ٢) والحسن ابن سفيان (١٣) والآجري (٣) وأبو إسماعيل الهروي (٣٩-٤٠) وأبوالفتوح الطائي (٢) والصدر البكري (٥٨-٥٩) والمؤيد الطوسي (٢) ستتهم في الأربعين، وابن خزيمة (١/ ح١٤٢ و٤٥٥) وابن جرير في التهذيب (ص٧٨٤-عمر) والطحاوي في الشرح (٣/ ٩٦) وابن المنذر في الأوسط (١/ ٣٦٩ و٣/ ١٢٥٢) والإقناع (١٨) وأبوعوانة الإسفراييني (٥٨٠-آخر علل

المروذي) وحسينك النيسابوري (٧٨/ ٢) وأبو القاسم التنوخي (٧٩/ ١) وابن الجراح (١٨٨/ ٢ و١٩٠/ ١ و١٩٣/ ٢ و٢/ ٣٥/ ١) وابن القطان (٢٤/ ١) وإسماعيل الحلبي (١١٣/ ١) واليونارتي (٧١/ ١) والنعالي (١٢١/ ٢) وابن الطيوري (١٧٠/ ٢ و١٨٧/ ٢ و٢٦٦/ ٢) الـ٩ في حديثهم، وابن الجارود (٦٤) وابن أبي حاتم في المقدمة (٢١٣) وابن الأعرابي (٦٥١ و١٩٨٥) والطبراني في الأوسط (٧٠٥٠) وابن حبان (٢/ ٣٨٨) وأبوبكر الشافعي في الغيلانيات (٣٣) وأبوأحمد الحاكم في الشعار (٤٥) وعوالي مالك (١٢) وكذا ابن صخر الأزدي (كنز) والخطابي في أعلام الحديث (١) والدارقطني في السنن (١/ ٥٠-٥١) والعلل (٢/ ١٩٤) وغرائب مالك والأفراد (أطرافها ١٣/ ١-قرويين) والبزار (٢٥٧) وابن السكن (السنن الأبين) والحاكم في التاريخ (تخريج المختصر ٢/ ٢٤٨) والأربعين (التلخيص الحبير ١/ ٥٥ وعمدة القاري ١/ ٢٤) وابن مندة في الإيمان (١٧ و٢٠١) وفي مسند ابن أدهم (١٣) وأبونعيم في الحلية (٨/ ٤٢) والمعرفة (٢١١) وأخبار أصبهان (٢/ ١١٥) ومسند أبي حنيفة (٢٦٩) والمستخرج على الصحيحين (إرشاد الساري) وتمام (١٦٣) وابن زاذان (١/ ١٩٩/ ١) وأبوالحسن الحلبي (١/ ٤٧/ ١) والحسن العسكري والخلعي (١٢٢/ ١) وابن مكي (٢٢٠/ ١) ومكرم البزاز (٢/ ٧٠/ ١) الـ٧ في الفوائد، وابن جميع في معجمه (١١٧ و٣١٠ و٣٧٥) والبيهقي في الكبرى (١/ ٤١ و٢١٥ و٢/ ٤ و٤/ ١١٢ و٥/ ٣٩) والصغرى (١-٢) والمعرفة (١٨٩) والشعب (٦٨٣٧) والخلافيات (١١٠-١١١) والأربعين (٣٥) والاعتقاد (ص٣٤٠) والخطيب في التاريخ (١/ ١٠٧) والفقيه (٦٦٩) والجامع (١٤) والتلخيص (١/ ٤٩١) وابن حزم (١/ ٧٣) والخليلي في الإرشاد (٤٥٧) والقضاعي (١ و٢ و١١٧١) وأبوالحسن الكردي في ٥٨ حديثا (١٠٨/ ٢) والجياني في مساواة الشيخين (١) والجوهري في مسند الموطأ (٢/ ١) وأبوعلي الحداد (١/ ٦/ ١) ونصر المقدسي في ٤ أحاديث (٢) وابن شاذان (٧) وابن الحطاب (١٥) والنعال (١١٨) والموصلي (٨١/ ٢) وابن عبدالمنعم (١) وابن جماعة (٢١١) السبعة في المشيخة، وابن الدبيثي (١/ ١٠٧) وابن النجار (٣/ ٥) في الذيل، والبغوي في الشرح (١/ ٤٠١) والتفسير (٢/ ١١٦) والأصبهاني في الترغيب (٩٦) والسلفي في شيوخ بغداد (٥/ ٢ و١١٥/ ١ و٢٥٩/ ١) والسفر (ص٣) وابن عساكر في البلدانيات (١) والمعجم (ق٦٣ و١١٥ و١٤٢ و١٨٧ و٢٢٥ و٣٢٨ و٤٤١) والتاريخ (٥/ ٣٠ و٤٦ و٢٢٤ و٧/ ٢١ و٣٥ و١٩٣ و٣٢/ ١٦٦ و٣٥/ ٢١٢ و٣٧/ ٣٧٨ و٣٨/ ٦٥ و٤١/ ٣١٦ و٤٣/ ١٢٠ و٤٤/ ١٤٨ و٤٩/ ٣٤٠ و٥١/ ٧٦ و١٨٩ و٥٤/ ٣٧٧) والأمالي وابن الجوزي في التحقيق (١١٥) والمشيخة (١٣٤-١٣٥) وابن رشيد في ملء العيبة (٣/ ٤٣٩) والسنن الأبين (ص ٣٤) وعياض في الإلماع (٥٤-٥٥) وابن المستوفي في تاريخ إربل (١/ ٩٩ و١٠٨ و١٦٥ و٢١٢ و٢٧١) والرافعي في التدوين (٤/ ٧٧)

والضياء في المسلسلات (١/ ٣/ ٢) والنسفي في القند (٧١ و٢٣٥ و٢٥٨ و٣٣٧ و٩٣١ و٩٥٤) ومعمر بن الفاخر في ٧ مجالس (المعجم المفهرس ١٥٥٢) والرهاوي في جزء له (السفينة لابن طولون ١٣١) وابن العديم (٩/ ٤٢٨١) والنووي في الأذكار(٤) وبستان العارفين (٢٢ و٢٣) وابن البخاري في المشيخة (ص ١٠٥) وفي أحاديث منتقاة من المسند والغيلانيات (٩٨/ ٢) والدمياطي في شيوخ الإجازة (١٤٤/ ١) والحجار أول مشيخته (سماعات ثلاثيات البخاري للصفار) والأربعين (ق ١٢٠) والمزي في التهذيب (١/ ١٥٧) والبرزالي في ١٩ من أصحاب ابن طبرزذ (٣-بعنايتي) وفي ١٥٨ من شيوخ الإجازة (١٤٣/ ١) والذهبي في المعجم الكبير (٢/ ٤٠٦) والسير (١٠/ ٦٢٠ و٢٠/ ٢٠٥) والتاريخ (ص ٢٣٢-سنة ٥٦٥) والعلائي في الأربعين الكبرى وفي الأربعين المستغني بما فيه عن المعين (٣/ ٢) وابن السبكي في الطبقات الكبرى (٥/ ٢٠٨) والبرهان التنوخي في المائة العوالي (ص ٢٩) والعراقي في تقريب الأسانيد وفي طرح التثريب (٢/ ٢-٣) وابن حجر في الإمتاع (٣) والتغليق (٢/ ١٤) وتخريج المختصر (٢/ ٢٥٠) والسخاوي في المنهل العذب الروي (١٧٠) وابن عبدالهادي في تهذيب النفس (٢) والقسطلاني في هدي الساري (١/ ٥٢) وابن طولون في مسموعات المدارس (١٦٨/ ١) والسفينة، وغيرهم [أضربت عمن تأخر عنهم]، كلهم من طريق يحيى به، وانظر الكنز (٣/ ٧٩٢).

باب التسمية عند الوضوء.

٢٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن المنذر الفقيه، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبدالرحمن بن حرملة أنه سمع أبا ثفال المرِّي يقول: سمعت رباح بن عبدالرحمن أبي سفيان بن حويطب يقول: حدثتني جدتي أنها سمعت أباها يقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه).

٢٠ - رواه عفان بن مسلم الصفار في حديثه (١/ ٢٣١/ ١) به.

ورواه ابن المنذر في الأوسط (١/ ح٣٤٤) به.

ومن طريق وهيب أخرجه: ابن أبي شيبة في المسند (٢/ ١٤٢) والمصنف (١٥ و٢٨) وأحمد (٦/ ٣٨٢) وأبويعلى في معجمه (٢٥٥) والطحاوي في الشرح (١/ ٢٦) والشاشي (٢٢٨) والطبراني في الدعاء (٣٧٥) والدارقطني (١/ ٧٣) وابن شاهين في الترغيب (٩٧) والعقيلي (١/ ١٧٧) والحاكم (٤/ ٦٠) والبيهقي (١/ ٤٣) والموفق ابن قدامة في المتحابين في الله (٨٥) والضياء في المختارة (٣/ ٣٠٣).

ورواه الترمذي في السنن (٢٥) والعلل الكبير (١/ ١٠٩) وابن ماجة (٣٩٨) والطيالسي (٣٣) وأبوعبيد في الطهور (٥٢) وأحمد (٤/ ٧٠ و٥/ ٣٨١-٣٨٢ و٦/ ٣٨٢) وابنه عبدالله (٤/ ٧٠) والطحاوي (١/ ٢٧) والطوسي في المختصر (٢٤) والطبراني في الدعاء (٣٧٣-٣٧٨) والدارقطني في السنن (١/ ٧٢-٧٣) والمؤتلف (٢/ ١٠٢٩) وابن شاهين (٩٤-٩٦) والبزار (الإمام) والحاكم (٤/ ٦٠) والبيهقي (١/ ٤٣) وابن عساكر (١٨/ ٢٦) وابن الجوزي في الواهيات (١/ ٣٣٦) والتحقيق (١١٧) وابن حجر في النتائج (١/ ٢٢٩) وغيرهم من طرق عن أبي ثفال به.

وقد اختلف في الحديث على أوجه. وصوب الدارقطني هذا الوجه في العلل (٤/ ٤٣٥) ونقل ابن حجر عنه في الإتحاف (٥/ ٥٢٠) قوله: (إسناده حسن متصل)، [ولم أهتد لموضعه] وكأنه يشير لغرابته، وقال البخاري عن أبي ثفال: في حديثه نظر، وضعفه أبوحاتم وأبوزرعة لجهالة حال أبي ثفال ورباح كما في العلل (١/ ح١٢٩)، وقال البزار: الخبر من جهة النقل لا يثبت، وقال أحمد: لا أعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد (علل الترمذي ١/ ١١٢).

لكنه قد اعتضد بشواهد يثبت الحديث بمجموعها، وصححه أو حسنه جمع من الحفاظ، فانظر تاريخ دمشق (١٨/ ٢٦ و٤١/ ٥١٦) والإمام لابن دقيق العيد (١/ ٦٦/ ١) ونصب الراية (١/ ٤) والتلخيص الحبير (١/ ٧٤) والكنز (٩/ ٢٨١) وبذل الإحسان (٣/ ٣٤٩).

باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم.

٢١ - أخبرنا مفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي، حدثنا علي بن زياد اللحجي، حدثنا أبوقرة موسى بن طارق السكسكي، قال: ذكر ابن جريج، حدثني شيبة أن محمد بن علي أخبره، أن حسين بن علي أخبره، قال:

دعا [خ-أ: دعاني] علي بن أبي طالب بوضوء فقربته إليه، فغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يدخلهما في وضوء، ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاث مرات وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا، ثم اليسرى ثلاثا كذلك، ومسح برأسه واحدة، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثا، ثم اليسرى ثلاثا، ثم قام، ثم قال: (ناولني). فناولته الإناء الذي فيه فضل وضوئه فشرب من فضل وضوئه قائما، فتعجبت! قال: (لا تعجب، فإني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا؛ وشرب فضل وضوئه قائما).

٢١ - رواه البخاري في تاريخه (٢/ ٢/ ٢٤٢-مختصرا) والمحاملي في الأمالي (٢٠٣ - رواية ابن البيع) والبزار (٢/ ١٤٨) من طريق ابن جريج به.

وقد اختلف عليه؛ فرواه ابن وهب عنه عن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي، وفيه: (مسح رأسه ثلاثا).

وانظر تخريجه في الخلافيات للبيهقي (١٢١).

والطريق ههنا رجالها ثقات، إلا أن محمد بن علي يرسل عن الحسين.

وانظر العلل للدارقطني (٤/ ٤٢٤ و٤٧٢ و٥٠١) والإمام لابن دقيق العيد (٦١/ ٢) ونصب الراية (١/ ١١) والكنز (٩/ ٤٤٥).

باب في المسح على الخفين.

٢٢ -حدثنا أبوعبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي، حدثنا علي بن مسلم الطوسي، حدثنا ابن عُليّة، حدثنا روح بن القاسم عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال، قال:

سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين، فقال: (للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة).

---

٢٢ - رواه ابن المقرئ في المعجم (٤٦/ ٢ و٩٦/ ٢ و١١٩/ ٢) والبخاري في التاريخ (٢/ ١/ ١٧٠) والترمذي (٣٥٣٥) والنسائي في المجتبى (١/ ٩٨) والكبرى (١٣٢ و١١٧٨) وابن ماجة (٢٢٦) وابن عيينة في جزئه (٤٧) وابن المبارك في الزهد (٣٨٧) وابن وهب في مسنده (٨/ ١٦٤/ ١) والطيالسي (١٦٠) والشافعي في المسند (١/ ٤١) والأم (١/ ٣٤) وعبد الرزاق في المصنف (٧٩٣) والتفسير (١/ ٢٢٢) وابن أبي شيبة في المسند (٢/ ٣٦٧) والمصنف (١٨٨١) وسعيد بن منصور (٩٤٠-تتمة) وأبوخيثمة في العلم (٥) وأحمد في المسند (٤/ ٢٣٩) والعلل (٧٢٢) ونعيم بن حماد (١٨٧٩) والداني (٧٠٥) كلاهما في الفتن، والدارمي (١/ ١٠١) والحميدي (٨٨١) وعلي بن حرب (١/ ٦/ ٢) وسعدان بن نصر (٩٣) والأصم (١٩٠/ ١) والسراج (١١/ ٢٠٨/ ١) في حديثهم والبغوي في الجعديات (٢٥٩٨) والذهلي (١١/ ١-المجمع المؤسس) والحربي (٢/ ١٥٧/ ١) وأبوبكر الشافعي (٥٩٣) والمخلص (٣/ ١٥٦/ ١ و٧/ ١٨٤/ ١ و١١/ ٥٦/ ١ و١٢/ ٦٥/ ٢ -منتقى) والهروي الرفاء (٢/ ١/ ٥/ ١) وابن شاذان (١١) والحنائي (٨/ ١٢٦/ ١) والقُدوري (٢٥٧/ ٢) وتمام (١٨٦) والمهرواني (٦٠) وإسماعيل الإسماعيلي (السفينة ٣١) والبرديجي (طبقات أبي الشيخ ٢/ ١٦٤) الـ١٢ في الفوائد، وابن خزيمة (١٧ و١٩٣ و١٩٦) والطحاوي (١/ ٨٢) وابن جرير (٨/ ٩٩) وابن المنذر في الأوسط (١/ ١٨ و٣٤) والإقناع (٢) وابن قانع (٤٥٠) والطوسي (٧٩) وابن الجارود (٤) وابن بشران (٣/ ١٥/ ٢) والمحاملي (٢١٦) وابن أبي حاتم في المقدمة (١/ ١٢) وابن الأعرابي (١٤٤٩ و١٤٦٠) والطبراني في الكبير (٨/ ٦٦ وبعده) والأوسط (١٩ و١١٢٤ و١٨٣١ و٣٤٤٦ و٣٥٦٣ و٧٦٥٤ و٩٤١٤) والصغير (١/ ٧٣) وابن حبان (١٧٩-١٨٦) وابن عدي (٣/ ٣٧ و٥/ ١٥٧ و٦/ ٣٣١) والآجري في أخلاق العلماء (ص ٣٨) وأبوالشيخ في الفوائد (١٨) والأقران (١/ ٢) وابن السني (١٩٢) وعبيدالله الزهري (٢٤٤) والغطريف (٤) ومحمد بن عاصم (٥٥) والفسوي (٣/ ٥٠٢) والدارقطني في الأفراد والسنن (١/ ١٩٦) وابن نجيح في

حديثه (ق ١٧٢) وابن مردويه (الدر) وابن أبي زمنين في السنة (١٠٤) وابن مندة في التوحيد (٢/ ٩٥) وأبونعيم في الحلية (٦/ ٢٨٥ و٧/ ٣٠٨) وأخبار أصبهان (١/ ٣٢٦) وابن عبدالبر في التمهيد (١٨/ ٢٤٦) والعلم (١٦٣) والبيهقي في الكبرى (١/ ١٩٨ و٢٧٦ و٢/ ١٧٦) والمعرفة (٢/ ١١٠) والمدخل (٣٤٩) والخطيب في التاريخ (٤/ ٢٥٣ و٩/ ٢٢٢) والرحلة (٤٥) والشرف (٧٣) والمبهمات (٧٦) والموضح (١/ ٤٣٩ و٢/ ٣٨٧) وابن حزم (١/ ٨٣) والخطابي في أعلام الحديث (١/ ٢٦٩) ومعالم السنن (١/ ٦٠-٦٢) والدينوري في المجالسة (٢٢/ ٢٠٤/ ١) ودانيال في المشيخة (١١١/ ١ و١١٦/ ٢) والشجري (١/ ٤٠) والبغوي في الشرح (١/ ٣٣٥ و٥/ ٨٩) والتفسير (٣/ ٢٠٨) وأبويعلى الخليلي في الفوائد (٢٩٢/ ١) و٦ مجالس (١٣١/ ١) وابن المقير في أحاديث وفوائد (٧/ ٢) وأبوعبدالله الإسفراييني في الاستغناء (السبكي ٥/ ٣٤٨) وابن الطيوري (١٣٢/ ١) وابن الحطاب في مشيخته (٨) والسلفي في شيوخ بغداد (١٢/ ١ و٦٥/ ٢ و٧٦/ ٢ و٨٣/ ١ و٣٥٩/ ١) وابن عساكر في البلدانية (٣٦) والتاريخ (١٩/ ١٩ و٢٥/ ٢٢٣ و٣٥/ ٤٠١ و٦٠/ ٣٦٩) وابن الجوزي في التحقيق (٢٣٤) ومحمد بن عياض في التعريف بأبيه (٦١) ويوسف بن خليل في ثاني عواليه (المعجم المفهرس ١٦٣٦) وفي عشرة الحداد (١٨٢/ ١-٢) والموفق ابن قدامة في المتحابين (٦ و٩ و١٢٨) والضياء في موافقات مشايخ أحمد (٣/ ١) وابن تيمية في الأربعين (٢١) والذهبي في المعجم الكبير (٣٧٣) والمختص (١٢٩) والسير (٥/ ٢٦١ و٨/ ٤٧٠) والسبكي في الطبقات (٩/ ١٧٠) والعراقي في إصلاح المستدرك (الإتحاف) وابن فهد في لحظ الألحاظ (٢٠٤- ٢٠٥) وابن طولون في مسموعات المدارس (١٤٥/ ٢) والسفينة ؛ من طرق عن عاصم، مطولا ومجتزءا. وقد توبع هو وشيخه، وله شواهد، وثبّته جمع، وانظر أطراف الغرائب (٨٩/ ٢-قرويين).

باب ذكر لا يقبل الله صلاة إلا بطهور.

٢٣ - حدثنا محمد بن أحمد بن سالم الضراب الرقي وبكر بن بندار بن شعيب المتوثي الفقير بالرقة، قالا: حدثنا أيوب بن محمد الوزان الرقي، حدثنا غسان بن عبيدة [خ: عبيد] عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يقبل الله صلاة إلا بطهور؛ ولا صدقة من غلول).

---

٢٣ - رواه ابن خزيمة (١/ ٨) من طريق غسان به، وقال: غريب الإسناد.

ورواه ابن المنذر (١/ ح٣٤٣) من طريق عكرمة به، وروايته عن يحيى ضعيفة.

ورواه الدارقطني في السنن (١/ ٧١) والأفراد، والمخلص في الفوائد (٨/ ٢٨/ ١) والبيهقي (١/ ٤٤) وابن حجر في النتائج (١/ ٢٢٦): محمود بن محمد الظفري نا أيوب عن يحيى به (آخره بزيادة)، ونص الدارقطني في الأفراد (١٣٥/ ١-أطرافه) على تفرد محمود عن أيوب عن يحيى به.

وضعفه الدارقطني وابن حجر لحال الظفري (اللسان ٦/ ٥)، وأبان البيهقي عن انقطاعه بين أيوب ويحيى، وانظر التلخيص (١/ ٧٣).

وله طرق أخرى إلى أبي هريرة منها عند مسلم (١/ ٢٠٤) وشواهد.

باب الاغتسال من الجنابة.

٢٤ - أخبرنا إسحق بن إبراهيم بن جميل، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قالت:

(كان إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فغسل [أ: فيغسل] يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، ثم يضرب بيده [أ: بيديه] على الأرض فيمسحها، ثم يغسلها، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يفرغ على رأسه وسائر جسده، ثم تنحى؛ فيغسل رجليه).

---

٢٤ - رواه البخاري (١/ ٧٢-٧٣) ومسلم (١/ ٢٥٤) وأبوداود (٢٤٥) والترمذي (١٠٣) وقال: حسن صحيح، والنسائي في المجتبى (١/ ١٣٧ و٢٢٠ و٢٠٤ و٢٠٨) والكبرى (٢٤٣) وابن ماجة (٤٦٧ و٥٧٣) والشافعي في كتاب حرملة والطيالسي (٢٢٦) وعبد بن حميد (١٥٥٠) وعبدالرزاق (٩٩٨) وابن أبي شيبة (٦٨٧) وأحمد (٦/ ٣٢٩ و٣٣٦) والدارمي (٧٥٣) والحميدي (٣١٦) والسراج في حديثه (١/ ١٧/ ٢ و٥/ ٨١/ ١ و٨/ ١٤٣/ ١-٢) وابن الجارود (٩٧ و١١٠) وابن خزيمة (١/ ١٢٠) وابن المنذر (٢/ ٦٤٧ و٦٦٤) وابن أسلم (٦) والآجري (١٦) والمؤيد الطوسي (٢٨) ثلاثتهم في الأربعين، والطوسي في المختصر (٨٦) والطبراني (٢٣/ ٤٢٢-٤٢٤) وابن حبان (٢/ ٣٦٠) والدارقطني (١/ ١١٤) وأبونعيم في المستخرج (١/ ٣٦٧) والبيهقي في الكبرى (١/ ١٧٣ و١٧٧ و١٨٤) والمعرفة (١/ ٤٨٢) والخلافيات (٧٧٥) وابن عبدالبر (٢٢/ ٩٤) وابن حزم (٢/ ٤٤) والبغوي (١/ ١٢) وابن عساكر في معجمه (ق ٢٩) وابن الجوزي في التحقيق (٢٥٨) والمزي (٢٩/ ١٣١) كلهم عن الأعمش به، متفاوتين في المتن.

باب ما يجزئ من الماء في الوضوء والغسل.

٢٥ - حدثنا علي بن إبراهيم بن مطر السكري، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا عباد بن عوام عن إبراهيم بن المهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها،

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد.

---

٢٥ - رواه ابن عساكر (٤١/ ٢٤٨) من طريق ابن شمة عن ابن المقرئ به.

وأخرجه المصنف في المعجم (١٢٩/ ٢) بسنده ومتنه سواء.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧١٧) والطحاوي (٢/ ٤٩): إبراهيم به، وهو مقارب فيه لين.

لكن تابعه قتادة عند أبي داود (٩٢) والنسائي (١/ ١٧٩) وابن ماجة (٢٩٨) وأبي عبيد في الطهور (١١١) والأموال (١٥٧١) وأحمد (٦/ ١٢١ و٢٣٤ و٢٣٨ و٢٤٩ و٢٨٠) وابن راهويه (٧٢٧) وابن المنذر في الأوسط (٢/ ٦٤٣) والطحاوي في الشرح (٢/ ٤٩) والحسن بن سفيان (١٤) وابن أسلم الطوسي (٣) كلاهما في الأربعين، والدارقطني (١/ ٩٤) وابن قتيبة في الغريب (١/ ١٦٢) والبيهقي (١/ ١٩٥) والخطيب في المتفق (١٤٠٧) وابن فهد في لحظ الألحاظ (١٦٠).

وقد صرح بالسماع من صفية، فالسند صحيح.

كما له طرق أخرى إلى عائشة، وشواهد، وانظر العلل للدارقطني (٥/ ١٠٧/ ٢) وآخر الأفراد (أطرافها) له.

باب المحافظة على الوضوء.

٢٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، حدثنا فضيل بن عياض عن سليمان الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان،

عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (استقيموا ولن تحصوا، وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن).

٢٦ - رواه ابن ماجة (٢٧٧) وابن المبارك في الزهد (١٠٤٠) والطيالسي (١٣٤) وعبدالرزاق في التفسير (٢/ ١٨٧) وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥) والمسند (تخريج الكشاف ٢/ ٢٣٢) وأحمد (٥/ ٢٧٦ و٢٨٢) والعدني في الإيمان (٢٢-٢٣) والدارمي (٦٦١) وابن نصر (١٦٨) وعبد الغني المقدسي (٧٠/ ١) كلاهما في الصلاة، ومحمد بن أسلم في الأربعين (٢) والمروزي في الزيادات على على الطهور (١٩) وأبوشعيب الحراني في الفوائد (٧٨/ ١) والطبراني في الأوسط (٧٠١٩) والصغير (١/ ١١) والشاميين (١٣٣٥) وأبوالشيخ في الأقران (١/ ١) والروياني (٦١٤-٦١٦ و٦١٩) والحاكم (١/ ١٣٠) والنقاش في فوائد العراقيين (٨٨) وابن عبدالبر (٢٤/ ٣١٨) والبيهقي في السنن (١/ ٨٢ و٤٥٧) والشعب وفي القضاء والقدر (٥٣/ ١) والخطيب في التاريخ (١/ ٢٩٣) والمتفق (٥٤) وابن أبي شريح في المائة (١٢١/ ١) وأبوعلي بن شاذان في حديثه (١/ ١١٨/ ١) وكذا القاضي أبوبكر السلماسي (٢٣٦/ ٢) والنسفي في القند (٦١٨) والأصبهاني في الترغيب (٤٢ و٤١٩ و١٨٩٧) وابن عساكر في معجمه (ق ٢٨٧) وابن العديم في تاريخه (٩/ ٣٨٧٨) وابن النجار في الذيل (٣/ ٢٥٧) وابن سيد الناس في الأجوبة (١٠/ ٢): سالم به.

وقال الحارث بن أبي أسامة في مسنده (١٠٨-بغية): ثنا الحسن بن قتيبة ثنا سفيان الثوري عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر به. وهذا منكر؛ الحسن ضعيف، وقد خالف الثقات الذين رووه عن سفيان به لكن إلى ثوبان.

وقد أعل بالانقطاع بين سالم وثوبان، لكن نقل ابن سيدالناس (١٠/ ٢) عن أحمد قال: لم يسمع سالم من ثوبان، بينهما معدان، قلت: وهو ثقة، ورواه أحمد (٥/ ٢٨٢) والدارمي (٦٦٢) وابن نصر (١٦٧) والطبراني في الكبير (٢/ ١٠١) والشاميين (٢١٧) وابن شاهين في الترغيب (١/ ١٠٢) وابن حبان (٣/ ١٠٣٧) وابن عبدالبر (٢٤/ ٣١٩) وابن عساكر في تاريخه (٥/ ٤٨٥) وابن سيد الناس (١١/ ٢) من طريق أبي كبشة عن ثوبان، وسنده صحيح.

وثبته العقيلي عن ثوبان، وصححه المنذري وغيره.

وللحديث طرق أخرى وشواهد.

باب إيجاب الصلوات الخمس.

٢٧ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن الحكم مولى الأقرع بن السائب، حدثنا أبوعمر الدوري المقرئ، حدثنا إسماعيل بن جعفر المدني عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه،

أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس، فقال: (يا رسول الله، أخبرني [خ: عن] ماذا فرض الله عز وجل عليّ من الصلوات). قال: (الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئا). قال: (يا رسول الله، أخبرني [خ: عن] ماذا فرض الله عليّ من الصيام). قال: (صيام رمضان إلا أن تطوع شيئا). قال: أخبرني [خ: عن] ماذا فرض الله عليّ من الزكاة). قال: فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام، فقال: (والذي أكرمك لا أتطوع شيئا، ولا أنتقص شيئا مما فرض الله عليّ). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفلح وأبيه إن صدق، دخل الجنة وأبيه إن صدق).

---

٢٧ - أخرجه البخاري (١٨٩١ و٢٦٧٨ و٦٩٥٦) ومسلم (١/ ٢٤) وأبوداود (١/ ١٥٠ و٣/ ٢١٧) والنسائي (٤/ ١٢٠) والدارمي (١/ ٣٠٩) والحسن بن سفيان في الأربعين (٣) وابن خزيمة (٣٠٦) وأبوعوانة (إتحاف المهرة ٦/ ٣٥٣) والطحاوي في المشكل (٢/ ٢٩٢) وابن بشران (١٠/ ١٢٠/ ٢) والشاشي (١٧) وأبونعيم في المستخرج (١/ ١٠٥) والمعرفة (٣٩٠) وابن عبدالبر في التمهيد (١٦/ ١٥٨) وابن عساكر (٢٥/ ٥٤) وابن دقيق العيد في الإمام (١/ ٢٥٣/ ٢): إسماعيل به.

وتابعه مالك في الموطأ (١/ ١٧٥)، ورواه من طريقه البخاري (٤٦ و٢٦٧٨) ومسلم (١/ ٢٤) وأبوداود (١/ ١٥٠) والنسائي في المجتبى (١/ ٢٢٦-٢٢٨ و٨/ ١١٨) والكبرى، والشافعي في السنن (٢) والأم (١/ ٥٩) والمسند (٢٤) والرسالة (١١٦) وأحمد (١/ ١٦٢) وابن زنجويه (١٣٨٢) والدارمي (١/ ٣٠٩) وابن نصر في الصلاة (٤٠٠) والوتر (١١٦-هندية) وابن المنذر في الأوسط (٢/ ٩٢٧) والإقناع (١٥) وأبوعوانة (١/ ٣١٠) والحسن بن سفيان (٣) والقشيري (١٨٠) وأبوالفتوح الطائي (٢) والمؤيد الطوسي (٥) وعبدالباقي البعلي (١٥) خمستهم في

الأربعين، والطحاوي في أحكام القرآن (٢٧٦) وابن الجارود (١٤٤) وابن الأعرابي (١٣٤٤-١٣٤٥) والشاشي (١٥-١٦) وابن حبان (١٧٢٤ و٣٢٦٢) والبزار (٩٣٣) والجوهري في مسند الموطأ (١٢٨/ ٢) والروياني وابن مندة في الإيمان (١٣٤) وأبونعيم في المستخرج (١/ ١٠٥) والمعرفة (٣٨٩) والبيهقي في الكبرى (١/ ٣٣٦) والمعرفة (٢/ ١٧٩) والبغوي (٧) واللالكائي (١٥٤٤) وابن أبي شريح في المائة (١١٩/ ٢) وابن المقير في أحاديث وفوائد (٣/ ١) وابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (٤٨١) وأبوبكر النوقاني في حديثه (١/ ٢) والحميدي في جذوة المقتبس (٦٥) وابن بشكوال في المبهمات (١) وابن عساكر (٢٥/ ٥٥) وابن دقيق العيد في الإمام (١/ ٢٥٤/ ١) وابن الحاجب في عوالي مالك (٢٦) وابن سيد الناس في الأجوبة (٨٣/ ١) والذهبي في معجم الشيوخ (٢/ ١٣١) والعلائي في بغية الملتمس والأربعين (٥) وابن حجر في الإمتاع (٦) وتوالي التأنيس (٢٥٤) والسيوطي في بغية الوعاة (٢/ ٤٢٥).

لفظة (وأبيه): قال ابن عبدالبر: إنها منكرة وغير محفوظة. انظر للتوسع: التمهيد (١٦/ ١٥٨) والفتح (١١/ ٦٦٤٧) والتطريف في التصحيف للسيوطي (٣٣).

باب مواقيت الصلاة.

٢٨ - حدثنا أبوعروبة [خ: أبودارم] الحسين بن أبي معشر الحراني، حدثنا إسحق بن إبراهيم الصواف، حدثنا عمرو بن بشر الحارثي، حدثنا أبوالرداد، حدثنا برد بن سنان عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما،

أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه الصلاة، فجاء جبريل عليه السلام حين زالت الشمس فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر، ثم جاءه حين صار الظل كأنه مثل شخص الرجل فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر، ثم جاءه جبريل عليه السلام حين وجبت الشمس فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب، ثم جاءه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العشاء الآخرة [ثم جاءه حين طلع الفجر فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الغداة]*.

---

*ساقط من (أ).

٢٨ - رواه الشافعي في الأم (١/ ٧٤) والدارقطني (١/ ٢٥٧) والبزار (الإمام) والحاكم (١/ ١٩٦) وتمام (٢٤١-روض) وابن عبدالبر في التمهيد (٨/ ٣٢) والبيهقي في الكبرى (١/ ٣٦٩) وفي المعرفة (٢/ ١٧٩) والخطيب في التلخيص (١/ ٣٣٨): إسحق به

قال تمام: (هذا حديث كبير غريب من حديث برد بن سنان، لم يحدث به والله أعلم إلا قدامة

ثم أتاه اليوم الثاني جبريل عليه السلام حين صار الظل كأنه مثل شخص الرجل فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر، ثم جاءه حين صار الظل مثلي [أ: مثل] الرجل فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر، ثم جاءه حين وجبت الشمس لوقت واحد فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب. قال: ثم قمنا نحو ثلث الليل فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى

ابن شهاب وعمرو بن بشر الحارثي هذا، وهو -أعني عمرو- يكنى أبوالرداد، ولم يحدث به عنه إلا إسحق الصواف)، فظهر بذلك أن لفظ (حدثنا) مقحم بين الحارثي وأبوالرداد، وقال صاحب الروض البسام: (وعمرو لم أرَ من ذكره).

وأخرجه النسائي (١/ ٢٥٥) والطبراني في الأوسط (١٦٨٩) والشاميين (٣٧٨) وتمام (٢٤٠) وابن عبدالبر (٨/ ٣٠) وابن عساكر (٥١/ ٣٥) والمزي في التهذيب (٢٣/ ٥٤٥) من طريق قدامة ابن شهاب المازني عن برد به، وسنده حسن.

وأخرجه البغوي في الجعديات (٢٩١٢) والدارقطني والحاكم من طريق ابن أبي المخارق عن عطاء به نحوه.

وأخرجه أحمد (٣/ ٣٥١) وابن خزيمة (١/ ١٨٢) والطحاوي في أحكام القرآن (٢٨٣) والشرح (١/ ١٤٧) والقطيعي في جزء الألف دينار (٦) من طريق سليمان بن موسى عن عطاء به نحوه.

ورواه الطحاوي: همام عن عطاء حدثني رجل أن رجلا. بإبهام جابر.

ورواه الطبراني في الشاميين (٩٠٧): المطعم بن المقدام سمعت عطاء به نحوه.

وروي من طريق وهب بن كيسان عن جابر، وروي عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم جميعا.

وانظر التمهيد (٨/ ٨٧) وبيان الوهم والإيهام (٤٦٥) والإمام (١/ ٢٨٠-٢٨١/ ١).

العشاء الآخرة، ثم جاءه حين أضاء الفجر وأضاء الصبح فتقدم جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الغداة، ثم قال: (ما بين الصلاتين [أ: كل صلاتين] وقت). قال: فسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة، فصلى بهم كما صلى به جبريل عليه السلام، ثم قال: (أين السائل عن الصلاة؟ ما بين الصلاتين وقت).

باب ذكر وصف النبي الصلاة للأعرابي.

٢٩ - حدثنا مفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي، حدثنا علي بن زياد اللحجي، حدثنا أبوقرة موسى بن طارق، سمعت عبدالله بن عمر العمري يذكر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه،

أن رجلا صلى في المسجد ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فسلم عليه فردّ عليه السلام، ثم قال: (ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ). ففعل ذلك ثلاثا، ثم قال الرجل: (والله يارسول الله لقد جهدت وحرصت فعلمني). فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسن وضوءك، ثم كبّر واقرأ بما معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع رأسك حتى تطمئن قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع رأسك حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم افعل ذلك حتى تفرغ من صلاتك كلها).

---

٢٩ - طريق عبد الله (المكبر) أخرجها ابن وهب في الموطأ (٤٤/ ١) والبيهقي في السنن (٢/ ٣٧٣) وجزءالقراءة (٥).

وتابعه أخوه الثقة عبيد الله (المصغر) عند البخاري في الصحيح (٨/ ٦٨ و١٦٩) وجزء القراءة (١١٤) ومسلم (١/ ٢٩٨) وأبي داود (١/ ٣١٨-٣٢٠) والترمذي (٢٦٩٢) وابن ماجة (١/ ٣٣٧) وابن أبي شيبة (١/ ٢٨٧) والسراج في حديثه (١٠/ ١٩١/ ١-٢) وابن خزيمة (١/ ٢٣٤) وأبي عوانة (٢/ ١٠٣) والدارقطني في العلل (١٠/ ٣٦١) والبيهقي في الكبرى (٢/ ٣٧٢) والمعرفة (٣/ ٣٢٢) وابن عبدالبر (٧/ ٨٦).

هكذا رواه جمع عنه. لكن رواه يحيى القطان عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، فزاد أبا سعيد في الإسناد.

أخرجه كذلك البخاري في الصحيح (١/ ١٩٢ و٢٠٠ و٨/ ٦٩) وجزء القراءة (١١٣) ومسلم (١/ ٢٩٨) وأبوداود (١/ ٣١٨-٣٢٠) والترمذي (٣٠٣) والنسائي في المجتبى (٢/ ١٢٤) والكبرى، وأحمد (٢/ ٤٣٧) والبزار (٣/ ١٧٣/ ١) وأبويعلى (١١/ ٦٥٧٧ و٦٦٢٢) والسراج

في حديثه (١٠/ ١٩١/ ٢) وابن خزيمة (١/ ٢٩٩) والطحاوي في الشرح (١/ ٢٣٣) والمشكل (٣/ ٧٨) وأبوعوانة (٢/ ١٠٣) والطوسي (٢٨٥) والدارقطني (١٠/ ٣٦١) والبزار (١٧٣/ ١) وأبونعيم في الحلية (٨/ ٣٨٢) والمستخرج (٢/ ٤٠) وابن عبدالبر (٩/ ١٨٣) والبيهقي في السنن (٢/ ٨٨ و١١٧ و١٢٢ و٣٧٢) وجزء القراءة (٣) والمعرفة (٣/ ٣٢٠) وابن حزم (٣/ ٢٣٣ و٢٣٦ و٢٥٦) وإمام الحرمين في الأربعين (التلخيص الحبير ١/ ٢٥٧) والأصبهاني في الترغيب (١٩٢٠) وابن الجوزي في التحقيق (٤٩٦).

وذكر الدارقطني في العلل (٢٠٥٠) أن طريق سعيد عن أبي هريرة هي المحفوظة.

٣٠ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن الحكم، حدثنا أبوعمر الدوري المقرئ، حدثنا إسماعيل بن جعفر المدني عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع [أ: رضي الله عنه]،

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما هو جالس في المسجد يوما. . . فذكر بمثل معناه وزاد: (وإن انتقصت شيئا انتقصت من صلاتك). قال: (وكانت أهون عليهم من الأول أنه من انتقص من ذلك شيئا ولن يذهب ذلك [خ-أ: يذهبه] كله).

٣٠ - رواه البخاري في جزء القراءة (٣٠) والتاريخ الكبير (٢/ ٣٢١) وأبوداود (٨٥٨ - ٨٦١) والنسائي في الكبرى والمجتبى (٢/ ١٩٣ و٢٢٥ و٣/ ٥٩-٦٠) والطيالسي (١٩٦) والشافعي في المسند (٢٠٨-بدائع) والأم (١/ ١٠٢) وابن أبي شيبة (١/ ٢٨٧) وأحمد (٤/ ٣٤٠) وعلي بن حجر في حديثه (٤٤١) والدارمي (١٣٣٥) وابن أبي عاصم في الآحاد (٤/ ٣٣) وابن أسلم (١٠) والحسن بن سفيان (٢٤) والآجري (١٩) ثلاثتهم في الأربعين، وابن خزيمة في صحيحه (٦٣٨) وفي الكبير، وابن المنذر (٣/ ١٢٤٢) والطبري في ذيل المذيل (٥٧٤-منتخبه) والطحاوي في الشرح (١/ ٢٣٢) والمشكل (٤/ ٣٨٦) وابن الجارود (١٩٤) وابن بشران (٧/ ٧٨/ ٢) والطوسي (٢٨٤) والطبراني (٥/ ٣٦-٤٠) وابن حبان في الصحيح (٤٨٤-موارد) والصلاة (إتحاف المهرة ٤/ ٥١٢) والدارقطني (١/ ٩٦) وابن السكن في صحيحه (التلخيص الحبير ١/ ٢٥٧) ويوسف بن بهلول في ٦ مجالس (٩/ ١) والسمرقندي في التنبيه (٢١٥) والنيسابوري في المناهي (١٧٦/ ١) والحاكم (١/ ٢٤١) وأبونعيم في الحلية (٩/ ٧٨) والمعرفة (٢/ ١٠٧٢) وابن عبدالبر (٧/ ٨٦) والبيهقي في السنن (١/ ٤٤ و٣٧٢-٣٧٤) والقراءة (٤ و٦) والمناقب (٢/ ٣٧) والخطيب في المتفق (٥٦٦) وابن حزم (٣/ ٢٥٦) وابن بشكوال في المبهمات (١٩٦) وابن الأثير في الأسد (٢/ ٢٧٩) وابن الجوزي في التحقيق (٤٩٣ و٤٩٧-٤٩٨) وابن حجر في الموافقة (٢/ ١٦١-١٦٣) كلهم من طريق علي بن يحيى به [إلا أن بعضهم قصر في السند] مطولا ومختصرا، وثبته ابن عبدالبر.

باب الدنو من القبلة عند الصلاة.

٣١ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا بشر ابن السري، حدثنا مصعب بن ثابت عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها،

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إرهَقوا القبلة).

---

٣١ - رواه أبويعلى في مسنده (٨/ ٤٨٤٠) به.

ورواه (٧/ ٤٣٨٧) وابن عدي (٢/ ١٧ و٦/ ٣٦١) والبزار (٣١٩-مختصر زوائده) والعقيلي (١٩٦) والعسكري في التصحيفات (٣١٨) والمحاملي -ومن طريقه ابن عساكر (٥١/ ١٢٨)- والبيهقي في الشعب (٥٣١٢) من طريق بشر به.

قال البزار: (لا نعلم رواه هكذا إلا مصعب ولا عنه إلا بشر)، وبنحوه قال ابن عدي والدارقطني (سؤالات البرقاني ١/ ٢)، وقال في المجمع (٢/ ٥٩): (رجاله موثقون).

والسند رجاله ثقات إلا مصعب فضعيف.

وروي بهذا اللفظ عن الحسن (مسائل ابن هانئ ٢/ ٢٠).

وللحديث شاهد رواه الدارقطني في العلل (٤/ ٢٠٧) والأفراد (٥٤/ ١ أطرافه) والخطيب (٨/ ٤٨١) من حديث طلحة بنحو لفظه، وهو بذلك اللفظ غير محفوظ.

كما أن له شواهد بمعناه، وانظر الغريب لأبي عبيد (٤/ ٣٧٠) ولابن قتيبة (٢/ ٢٣١) والكنز (٧/ ٣٥٢).

باب ما يجزئ من الثياب للصلاة.

٣٢ - حدثنا عبدالله بن العباس الطيالسي ببغداذ، حدثنا محمد بن عقيل النيسابوري، حدثنا حفص بن عبدالله، حدثنا إبراهيم بن طهمان عن عمر بن سعيد عن سليمان الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله الأنصاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهم [رواية]*، قال:

(دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في ثوب واحد متوشحا به).

---

*ليست في (أ).

٣٢ - رواه مسلم وابن ماجة (١٠٤٨) وابن أبي شيبة (١/ ٣١١) وأحمد (٣/ ١٠ و٥٣ و٥٩) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٠١) والسراج في مسنده (٣/ ٤٥/ ٢- ٤٦/ ١) وفي حديثه (١/ ٢٤/ ١) وأبوجعفر ابن البختري في حديثه (٦/ ٩٢/ ١-منتقى) والطبراني في الأوسط (١٧٣٣) وأبونعيم في الحلية (٨/ ١٢٢) والمستخرج (٢/ ١٢٣) والبيهقي (٢/ ٢٣٧) من طريق الأعمش به.

وقال أحمد (٣/ ٣٧٩): حدثنا يزيد حدثنا حجاج عن أبي الزبير عن جابر عن أبي سعيد به. وهو منكر بهذا السند لأجل حجاج.

والصواب فيه ما أخرجه مسلم (١/ ٦٢) وابن وهب في الموطأ (٥١/ ١) وعبد بن حميد (١٠٥١) وعبدالرزاق (١٣٦٦) وأحمد (٣/ ٢٩٣ و٢٩٤ و٣٠٠ و٣١٢ و٣٥٦ و٣٥٧ و٣٧٩ و٣٨٦ و٣٩١) وابن خزيمة (٧٦٢) والسراج في مسنده (٣/ ٤٦/ ١) والبغوي في الجعديات (٢٦١٨) وابن الأعرابي (١٣٩٤-١٣٩٥) وأبونعيم في المستخرج (٢/ ١٢٣) وأخرجه كذلك (١٣٦) وأبومحمد البخاري والحافظ طلحة بن محمد والخوارزمي (١/ ٣٥٠) أربعتهم في مسند أبي حنيفة، كما رواه البيهقي (٢/ ٢٣٧) كلهم من طرق عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا، وله طرق أخرى من مسند جابر وغيره.

باب أين يبلغ باليدين بالتكبير.

٣٣ - أخبرنا أبوعبدالله [خ-أ: أبوعبيد] المكي محمد بن عبدان القزاز، حدثنا أبومصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما،

أن رسول الله [خ-أ: أن النبي] صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك، وقال: سمع الله لمن حمده؛ ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود.

---

٣٣ - أخرجه مالك في الموطأ (٢٠٤-رواية أبي مصعب، ١/ ٧٥-رواية يحيى) به.

ورواه المصنف في المعجم (١٣/ ١ و٤٩/ ١ و١٢٢/ ١) والبخاري في صحيحه (١/ ١٨٧) وفي رفع اليدين (٢ و١٢ و٤٢ و٤٧ و١٠٤) ومسلم (٢١ و٣٩٠) وأبوداود (٧٢١-٧٢٢) والترمذي (٢٥٥-٢٥٦) والنسائي في المجتبى (٢/ ١٢١-١٢٢ و١٨٢ و١٩٤ و٢٠٦ و٣/ ٣) وفي الكبرى (٦٤٦ و٦٧٥) وابن ماجة (٨٥٨) وابن وهب في الموطأ (٤٤/ ٢) والشافعي في المسند (١/ ٧٢-ترتيبه) والأم (١/ ١٠٣ و٧/ ٢٠٠) وعبدالرزاق (٢/ ٢٠١٨-٢٠١٩) وابن أبي شيبة (١/ ٢٣٤) وأحمد (٢/ ٨ و١٨ و٤٧ و٦٢ و١١٠ و١٣٤ و١٤٧) والحميدي (٦١٤) وسعدان بن نصر في حديثه (١٠٩) والدارمي (١/ ٣٣٠) وأبويعلى (٥٤٢٠ و٥٤٨١ و٥٥٣٤) والسراج في مسنده (١/ ٢٤/ ٢-٢٥/ ١) وفي حديثه (١/ ٧/ ١ و٧/ ١٢٤/ ٢ و٨/ ١٣٣/ ٢ و١٤٧/ ١ و١٠/ ١٧٤/ ١) والطحاوي في الشرح (١/ ٢٢٢) وابن المنذر (٣/ ١٢٥٤ و١٣٨١) وابن خزيمة (١/ ٢٩٤ و٣٤٤) وأبوعوانة (٢/ ٩٠) وابن الجارود (١٧٧) وابن الأعرابي (١٢٥٧ و١٣٤٨ و١٩٢٩) والطبراني في الكبير (١٢/ ٢١٦) والشاميين (٣١٥٠) وابن حبان في الصحيح (٣/ ١٨٦١) وفي الصلاة (إتحاف المهرة ٨/ ٣٦٦ و٩/ ٢٧٦) والإسماعيلي في المعجم (٣/ ٧٢٥) وابن عدي (٢/ ٣٤٥) وأبوأحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث (٨٧) وفي عوالي مالك (٨١ و١١٦) والشحامي في زوائده عليه (٢٥) وكذا ابن الحاجب (٨٣) والجوهري في مسند الموطأ (٢٧/ ٢) والروياني (١٤٠٢) والدارقطني (١/ ٢٨٧-٢٨٩) والمخلص

(١٠/ ٢٥٣/ ١) وابن بشران (١/ ١١/ ١) ومكرم القاضي (١/ ٤٢/ ٢) ثلاثتهم في الفوائد، وأبوعلي ابن شاذان (١/ ١٢٥/ ١) وأبوسعد الهروي (١٦٧/ ٢) وأبوالحسن العبدوي (١٠/ ١-منتقى) وابن السماك (٤/ ١/ ١٠٠/ ٢) وابن المقير (٤/ ١) الخمسة في حديثهم، وعبدالرزاق بن أحمد آخر حديث نافع بن أبي نعيم (٢٨) وأبونعيم في الحلية (٩/ ١٥٧) والمستخرج (٢/ ١٢) وتمام (٣١٧-روض) والبيهقي في الكبرى (٢/ ٦٩ و٨٣) والمعرفة (١/ ٣٣٤ و٤٠٤ و٤٠٧) والمناقب (٢/ ١٨) وبيان الخطأ (١٥٣) والخطيب في التاريخ (٣/ ٢٦٠ و٦/ ٦٨) وفي الموضح (٢/ ٤٣٨) وابن حزم (٣/ ٢٣٥ و٢٦١) والمهرواني (١٢٧) والخليلي في الإرشاد (٣/ ٩٢٣) والفراوي في المائة (١١/ ٢) وابن الطيوري (٤/ ٦٦/ ١ و٥/ ٧٢/ ٢) وأبومحمد البخاري ومن طريقه الخوارزمي في جامع المسانيد (١/ ٣٥٢) وابن البنا في المشيخة (٥/ ٥/ ٢) والبغوي (٥٥٩) وجعفر السراج في فوائده (٢/ ١٩٩/ ١) والجورقاني في الأباطيل (١/ ٣٩١-٣٩٢) والسلفي في معجم السفر (ص ٢٥٤) ومشيخة بغداد (٣٣٠/ ١) وابن عساكر في تاريخه (٢/ ٢٠٥ و٧٥٤-الدار و١٤/ ٢٧٧) وفي معجمه (ق ٤٢ و٤٩٠) وعلي بن هبة الله اللخمي في الفوائد المدنية (٣/ ٢٢/ ٢-٢٣/ ١) وابن الأبار في المعجم (٢١٩) وابن الجوزي في التحقيق (٤١٩) والذهبي في المعجم (٢/ ٧٤٠) وابن حجر في توالي التأنيس (٢٤٥) كلهم من طريق الزهري به، وله طرق أخرى.

باب التكبير في كل خفض ورفع.

٣٤ - حدثنا إسحق بن أحمد بن نافع الخزاعي، حدثنا محمد بن يحيى ابن أبي عمر العدني، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر بن راشد عن الزهري عن أبي سلمة، قال:

كان أبوهريرة رضي الله عنه يصلي بنا فيكبر حين يقوم وحين يركع، وإذا أراد أن يسجد بعدما يرفع من الركوع، وإذا أراد أن يسجد بعدما يرفع من السجود، وإذا جلس فأراد أن يقوم في الركعتين كبّر، ويكبر مثل ذلك في الركعتين الأخريين، فإذا سلم قال: (والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبها برسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني صلاته، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا).

---

٣٤ - أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/ ٢٤٩٥) به.

ورواه البخاري (١/ ١٩٩) ومسلم (١/ ٢٩٣) والنسائي في المجتبى (٢/ ١٨١ و١٩٥ و٢٣٥) والكبرى ومالك (١/ ٤٦) وأحمد (٢/ ٢٣٦ و٢٧٠ و٥٠٢ و٥٢٧) وابن خزيمة (٢٧٩) وابن المنذر (٣/ ١٣٧٤) والطحاوي (١/ ٢٢١) والبزار (١٤١/ ٢) وابن حبان (٣/ ١٢٩) وابن المظفر في غرائب شعبة (٤٤/ ١) والدارقطني في العلل (٩/ ٢٦١) وأبونعيم في المستخرج (٢/ ١٥) والبيهقي في السنن (٢/ ٦٧) والمعرفة (٢/ ٤٠٢) وابن حزم (٤/ ١٥٢) والجوهري في مسند الموطأ (٢٠/ ١): الزهري به، وقرن مع ابن سلمة: أبا بكر بن عبدالرحمن فيما رواه البخاري (١/ ٢٠٢) وأبوداود (١/ ٣٠٩) والنسائي في المجتبى (٢/ ٢٣٥) والكبرى والدارمي (١/ ٢٨٥) والسراج في مسنده (١٠/ ١٨٨/ ٢) والطحاوي (١/ ٢٢١) والطبراني في الشاميين (٣١٣٤) والدارقطني (٩/ ٢٦١) والبيهقي في الكبرى (٢/ ٦٧) والمعرفة (٢/ ٤٠٣) وابن حزم (٣/ ٢٦١).

وانظر العلل (١٧٤٥) ومعجم الطبراني الكبير (٤٥٢٠).

باب إيجاب القراءة في الصلاة.

٣٥ - حدثنا عبدان بن أحمد القاضي، حدثنا داهر بن نوح، حدثنا عُليلة بن بدر، حدثنا أيوب السختياني عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أقبل بوجهه علينا فقال: (أتقرؤون خلف الإمام بشيء)؟ فقال بعضهم نقرأ، وقال بعضهم لا نقرأ. قال: (اقرؤوا بفاتحة الكتاب).

---

٣٥ - أخرجه ابن عدي (٣/ ١٢٨-١٢٩) والدارقطني (١/ ٣٤٠) والبيهقي في جزء القراءة (١٥٢-١٥٣) وابن الجوزي في التحقيق (٤٨٥) من طريق عليلة - وهو الربيع - بن بدر، وهذا سند منكر عليلة علته، فإنه متروك.

وقال البيهقي: قال أبوعلي وأبوأحمد: أخطأ فيه عليلة، وهو الربيع بن بدر، على أيوب إنما هو أيوب عن أبي قلابة.

وروي عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس، وعن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن محمد بن عائشة عن رجل صحابي، وعن أيوب عن أبي قلابة مرسلا.

وصحح الدارقطني المرسل، بينما اعتبر ابن حبان في صحيحه طريقا أنس وابن عائشة محفوظتين، أما البيهقي فاعتبر طريق أنس غير محفوظة، وجوّد سند الثانية، وتعقبه ابن التركماني، وليس هنا مجال بسط ما ذكر.

وللحديث طرق عن أبي هريرة، انظر جزء القراءة والسنن الكبرى (٢/ ١٦٦) للبيهقي، والعلل (٩/ ٦٤) والسنن للدارقطني، والتلخيص الحبير (١/ ٢٣١).

٣٦ - حدثنا أبوبكر محمد بن جعفر بن يحيى بن رزين العطار الحمصي بحمص، حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي زِبريق، حدثنا إسماعيل بن عياش عن أبي حنيفة عن أبي سفيان المكي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يصلح صلاة إلا بأم القرآن ومعها غيرها).

---

٣٦ - أخرجه ابن حجر في الامتاع (٢٣) وفي موافقة الخُبر الخَبر (١/ ٤١٧) من طريق ابن شمة عن المصنف، وعزاه للأربعين هنا، وقال في الموافقة: غريب.

وعزاه الخوارزمي في جامع المسانيد (١/ ٣١٢-٣١٥) إلى أبي محمد البخاري ومحمد بن الحسن في الآثار [ق ٢/ ١] وفي نسخته، وإلى أبي بكر بن عبد الباقي والحسن بن زياد وابن خسرو والحارثي في مسند أبي حنيفة، وكذا الحافظ طلحة بن محمد ومحمد بن ظفر، كما رواه أبونعيم في مسنده (١٣١) وأيوب الخلوتي ومن طريقه اللكنوي (١٢٨) في مسلسلاتهما، كلهم من طريق أبي حنيفة به.

وتوبع عند الترمذي (٢٣٨) وابن ماجة (٢٧٦ و٨٣٩) وابن أبي شيبة (١/ ٣٦١) وبحشل في تاريخ واسط (٢٣٢) وابن بشران (٢٦/ ١٠٨/ ٢) وابن عدي (٤/ ١١٧) وأبي نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٨٢-أصله) والخطيب في الموضح (٢/ ١٧٧-أصله) والبيهقي في القراءة (٣٦-٣٧) والسلفي في معجم السفر (ص ١٧٧)، وعزاه في نصب الراية لابن راهويه والطبراني في الشاميين.

وأعله البخاري بالوقف (التاريخ الكبير ٢/ ٢/ ٣٥٧ وانظر ٤/ ١/ ٦٧ منه، وقارن بالضعفاء الصغير ص ١١٣ هندية)، وأعله ابن حجر في الإمتاع بأبي سفيان، كما ضعّف السند البوصيري. وأشارا لمتابعة قتادة له.

أخرج المتابعة البخاري في القراءة (١٢) وأبوداود (١/ ٣٣٠) وعبد بن حميد (٨٧٩) وأحمد (٣/ ٣ و٤٠ و٩٧) وأبويعلى (٢/ ١٢١٠) وابن حبان (١٧٩٠) وابن عدي (٥/ ١٥٧) والحاكم في المعرفة (٩٧) وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٢٦١) والبيهقي في جزء القراءة (٣٣) وابن حجر في الموافقة (١/ ٤١٧) وحسنه، وصححه في التلخيص، وقوى سنده في الفتح (٢/ ٢٤٣)، وقال في الإمتاع: (إسناد على شرط مسلم ولم يخرجه؛ لأن شعبة رواه عن قتادة ولم يرفعه).

وعزاه في الكنز (٧/ ٤٢٨) لبقي بن مخلد وابن جرير.

ورجح الدارقطني في العلل عدم رفعه من طريق شعبة، ولكن رواه همام عن قتادة به مرفوعا، وسنده صحيح. وانظر العلل (١١/ ٣٢٤) وأوسط الطبراني (١٣٠٦) ونصب الراية (١/ ٣٦٣) والتلخيص الحبير (١/ ٢٣٢).

باب ذكر الخشوع في الصلاة.

٣٧ - حدثنا أبوعلي أحمد بن محمد بن يحيى بن جرير الهمداني المصري بمصر، حدثنا علي بن معبد بن نوح، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا الحسين بن واقد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أما يخشى [أ: أحدكم] الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحوّل الله رأسه رأس حمار)؟

---

٣٧ - رواه ابن عساكر (٤٣/ ٢٤٣) من طريق ابن شمة عن ابن المقرئ به.

وأخرجه المصنف في المعجم (٤٦/ ١) بسنده ومتنه سواء.

وأخرجه أيضا (٤٦/ ٢) والبخاري (١/ ١٧٧) ومسلم (١/ ١٨٣) وأبوداود (٦٢٣) والترمذي (١/ ٤٠٣) والنسائي في المجتبى (٢/ ٩٦) والكبرى، وابن ماجة (٩٦١) والطيالسي (٢٤٩٠) وعبدالرزاق (٢/ ٣٧٣) وأحمد (٢/ ٢٦٠ و٢٧١ و٤٢٥ و٤٥٦ و٤٦٩ و٤٧٢ و٥٠٤) والدارمي (١٣٢٢) وابن راهويه (٦٦) والبزار (٣/ ٢٤٨/ ٢) وأبويعلى (١٢١) وابن الأعرابي (١١٧٠) وابن جميع (١٤٧ و٣٣٣ و٣٧٠) وابن عساكر (ق ١٤٣) أربعتهم في المعجم، والبغوي في الجعديات (١١٢٩) والسراج (٢/ ٧/ ١-٢) وابن خزيمة (٣/ ٤٧) وابن المنذر (٤/ ٢٠٠٩) وأبوعوانة (٢/ ١٣٧) وابن بشران (٢٤/ ٨٢/ ١) وابن الجارود (٣٢٥) والطوسي (٥٤٦) والأصم في حديثه (١٩٠/ ١) والطبراني في الأوسط (٣٣٠٦ و٣٥٨٥ و٣٩١٨ و٥٩٦٢ و٧١٩٧) والصغير (١/ ١١٠) وابن حبان في الصحيح (٤/ ٢٢٧٩) والمجروحين (٢/ ٣٥) وابن عدي (٣/ ٢٠٤ و٤/ ٢٥٣ و٦/ ٢٣٣) والقطيعي في جزء الألف دينار (٦٨) وأبوالشيخ في الأقران (٥/ ٢) والفسوي (٢/ ٢٥٩) والمخلص (١٢/ ٦٣/ ٢-منتقى) والخلدي (٢/ ٥٥/ ٢) والنقاش (٥٢) وتمام (٢٩٨-٣٠٣) والقاضي السفني الأردبيلي (١٨٣/ ٢) وابن عليك النيسابوري (٢٥٩/ ٢) وأبو عمرو ابن مندة (١/ ٤٧) سبعتهم في الفوائد، وابن مندة في مسند ابن أدهم (٦-٧) وأبونعيم في الحلية (٨/ ٤٣) والمستخرج (٢/ ٥١) وأخبار أصبهان (٢/ ٥٥ و٢١٨ و٢٩٩) والبيهقي في الكبرى (٢/ ٩٣) والمعرفة (٣/ ٧) والخطيب في التاريخ (٣/ ١٥٥ و٤/ ٣٩٨ و٦/ ١٧١ و٩/ ٥٤ و١٤/ ٦١) والمتفق (٦٥٧ و٦٩٣) والموضح (٢/ ٣٥٣) وابن حزم (٤/ ٦١) والخليلي في الإرشاد (٣/ ٩٢٣) والبغوي (٨٤٩) ومحمد بن إسحق النيسابوري في

المناهي (١٧٦/ ٢) والنعالي في حديثه (١٢٥/ ٢) والرافعي في التدوين (٣/ ٤١٤) والنسفي في القند (٣٢٥) والسلفي في مشيخة بغداد (١٢/ ١ و٦٥/ ٢ و٧٦/ ٢ و٨٣/ ١ و١٠٤/ ١ و٣٤١/ ٢ و٣٥٢/ ٢) وابن عساكر (٦/ ٢٧٦) والضياء في الأحاديث والحكايات (١٢/ ٢٠٨/ ٢) وابن عبدالدائم في مشيخته (١٢/ ١) وابن تيمية في الأربعين (١٥) والمزي في التهذيب (١٦/ ٥٥٣) والذهبي في السير (١٧/ ٣٣٠) والتذكرة (٣/ ١١٦٢) وابن طولون في مائة الصنائع (٢١ و٥١) من طرق عن محمد بن زياد به.

وانظر أطراف الغرائب (١٢٦/ ١-٢ القرويين) والتلخيص الحبير (٢/ ٣٨).

باب التسبيح في الركوع والسجود.

٣٨ - أخبرنا محمد بن جعفر بن يحيى بن رزين العطار، حدثنا أبوإسحق إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد ابن عبدالرحمن بن أبي ذئب عن إسحق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبدالله ابن مسعود عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه،

أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه؛ وذلك أدناه. وإذا سجد أحدكم فقال: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده؛ وذلك أدناه).

---

٣٨ - رواه البخاري في تاريخه (١/ ١/ ٤٠٥) وأبوداود (١/ ٣٣٠) والترمذي (١/ ٢٢٤) وابن ماجة (١/ ٢٨٧) وابن وهب في الموطأ (٤٥/ ٢) والطيالسي (٣٤٩) وابن أبي شيبة (١/ ٢٥٠-بزيادة رجل) وعلي بن حرب في جزئه (٢/ ١٢/ ١) والطحاوي في الشرح (١/ ٢٣٢) والطوسي (٢٤٢) والشاشي (٨٩٨) والطبراني في الدعاء (٥٤١) والدارقطني (١/ ٣٤٣) والبيهقي (٢/ ٨٦) والخطيب في التلخيص (١/ ٣٣٣) وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ٦٠) كلهم من طريق ابن أبي ذئب به.

وأبان البخاري وأبوداود والترمذي والبيهقي عن الانقطاع بين عون وأبيه.

ورواه الشاشي (٨٩٩): عمر بن شيبة يحدث أنه سمع عونا به، وعمر سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي المقاطيع.

وللحديث طريق أخرى عند عبدالرزاق (٢٨٨٠) ومن طريقه الطبراني في الدعاء (٥٤٠) وابن حجر في النتائج (٢/ ٦٤): بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه نحوه، وفيه ضعف وانقطاع.

وساق شواهده في النتائج، وانظر التلخيص الحبير (١/ ٢٤٢) والإرواء (٢/ ٣٩).

باب ذكر ما يقال عند الرفع من الركوع.

٣٩ - أخبرنا إسحق بن إبراهيم بن محمد [خ-أ: أحمد] بن جميل، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا هشام بن حسان عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قال: (ربنا لك الحمد ملء السماء، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد).

---

٣٩ - رواه مسلم (٤٧٨) والنسائي في المجتبى (٢/ ١٩٨) والكبرى، وابن أبي شيبة (١/ ٢٤٦) وأحمد (١/ ٢٧٧ و٣٧٠) وعبد بن حميد (٦٢٨ و٦٣٥) وأبويعلى (٢٥٣٨) والسراج في مسنده (٣/ ٣٧/ ٢) وفي حديثه (١/ ٣/ ١) وأبوعوانة (٢/ ١٧٦-١٧٧) والطحاوي (١/ ٢٣٩) والطبراني في الكبير (١١/ ١١٣٤٧) والدعاء (٥٥٧) وابن حبان (١٩٠٦) وأبونعيم في المستخرج (٢/ ٩٢) والبيهقي (٢/ ٩٤) والخطيب في التاريخ (١٠/ ٩٢) والمتفق (١٣٢٨) وابن حزم (٤/ ١٢٠) والشجري (١/ ٢٤٨) وشهدة في المشيخة (٩٥) وابن حجر في النتائج (٢/ ٨٥) من طريق قيس به، على تفاوت بينهم. وله طرق أخرى.

باب ذكر صفة السجود.

٤٠ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا إسحق بن أبي إسرائيل، حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا سجد أحدكم فليعتدل؛ ولا يفرش ذراعيه افتراش الكلب).

---

٤٠ - أخرجه أبويعلى في مسنده (٤/ ٢٠٠٨) به.

وأخرجه (٢٢٨٥) والترمذي (٢٧٥) وابن ماجة (٨٩١) وأحمد (٣/ ٣٠٥ و٣١٥ و٣٨٩) والبغوي في الجعديات (٢٩٨٨) وابن خزيمة (٦٤٤) وابن المنذر في الأوسط (٣/ ١٤٤١) وابن الأعرابي (٨٨٠) والطبراني في الأوسط (١٥٩١ و١٧٣١ و٤٤٨٣) وابن حبان (إتحاف المهرة ٣/ ١٨٢) وأبوطاهر الهذلي في الـ٢٣ من حديثه (١٠٦) والفلاكي في فوائده (٩٠/ ٢) وأبونعيم (٧/ ٣٦٥) من طريق الأعمش عن أبي سفيان به. وسنده صحيح، والله أعلم.

باب الدعاء بين السجدتين.

٤١ - حدثنا محمد بن إبراهيم بن المنذر الفقيه، حدثنا محمد بن إسماعيل عن زيد بن الحباب عن كامل أبي العلاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما،

أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقول بين السجدتين: (اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني وارفعني).

---

٤١ - روى هذا الوجه الطوسي في المختصر (٢٧٠) وابن عدي (٣/ ٢١٠): زيد به.

ورواه على الشك أحمد (١/ ٣١٥) والضياء (١٠/ ١٣٢): كامل عن حبيب عن ابن عباس أو عن سعيد عن ابن عباس.

ورواه أبوداود (٨٥٠) والترمذي (٢٨٣) وابن ماجة (٨٩٨) وأحمد (١/ ٣١٥) والحربي (١/ ٢٣٧/ ١) وابن المنذر (٣/ ١٤٨١) والطوسي (٢٧١) والطبراني في الكبير (١٢/ ١٢٣٦٣) وفي الدعاء (٦١٤) وابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٢٧) وابن عدي (٧/ ٥٧) وأبوأحمد الحاكم في الشعار (٢٦) والدارقطني في الأفراد (٨٣/ ٣٢١/ ١) وأبوعبدالله الحاكم (١/ ٢٦٢ و٢٧١) وابن الحمامي في فوائده (٥/ ١٤٧/ ٢) والبيهقي في الكبرى (٢/ ١٢٢) والدعوات (٧٨) والبغوي (٦٦٧) والحسن العطار في التمهيد في معرفة التجويد (٣٠٣) والضياء (١٠/ ١٣١) وابن حجر في النتائج (٢/ ١١٥) وابن طولون في أربعي الرحمة (٣٤) من طريق كامل عن حبيب عن سعيد به.

كامل صدوق تُكلم فيه لهذا الحديث وغيره، وقد اضطرب فيه، وذكر الترمذي أنه رواه مرسلا أيضا، ثم إن حبيب كثير التدليس وما رأيته صرح بالسماع.

وضعفه الترمذي وابن عدي والبغوي وابن التركماني وابن حجر والبوصيري، بينما حسن سنده الضياء والنووي في الأذكار والخلاصة، وهو متعقب، ولم أجد ما يشهد له بتمامه إلا من حديث علي، رواه عبدالرزاق (٣٠٠٩) وابن أبي شيبة (٢/ ٥٣٤) وابن المنذر (١٤٨٢) والطحاوي في بيان المشكل (٢/ ١٩١) والطبراني في الدعاء (٦١٥) من طريق أبي إسحق عن الحارث عن علي نحوه، والحارث واه.

ورواه البيهقي من طريق التيمي قال: بلغني أن عليا . . فذكره موقوفا.

باب صفة الجلوس في التشهد.

٤٢ -أخبرنا الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة، حدثنا روح بن الفرج، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا أبو الأحوص عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر الحضرمي رضي الله عنه، قال:

صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فلما قعد للتشهد فرش رجله اليسرى ثم قعد عليها، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى، ووضع مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى، ثم عقد أصابعه، وجعل حلقة بالإبهام والوسطى، ثم جعل يدعو بالأخرى.

---

٤٢ - قال الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٥٩): حدثنا صالح بن عبد الرحمن وروح به.

وطريق أبي الأحوص هذه رواها الطيالسي (١٣٧) والطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٤) والدارقطني (١/ ٢٩٥) والخطيب في المدرج (١/ ٤٣١)، والحديث صحيح معروف.

باب ذكر التشهد.

٤٣ - حدثنا محمد بن سلمة بن قرباء البغدادي بعسقلان، حدثنا بشر ابن الوليد أبوالوليد، حدثنا شريك عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمهم التشهد كما يعلمهم السورة من القرآن، ويقول: (التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).

---

٤٣ - رواه أبوداود (١/ ٣٦٦ و٢/ ٢٠٣) والترمذي (٢/ ١٧٨) والنسائي في الكبرى والمجتبى (٢/ ٢٣٨) والعمل (٤٨٩) وابن ماجة (١/ ٢٠٩) والطيالسي (٣٠٤) وعبدالرزاق (٢/ ٢٢٠) وابن أبي شيبة في المسند (١٤٧/ ١ و١٦٠/ ١) وأحمد (١/ ٤٠٨ و٤١٨ و٤٣٧) وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٥) والحكيم الترمذي في الصلاة (١١٩) وأبوسعيد الأشج (٢١٧/ ٢) والسراج (١/ ١٧/ ١ و٤/ ٥٨/ ٢) في حديثهما وابن خزيمة (١/ ٣٥٦) والطحاوي (١/ ٢٦٣) وابن المنذر (١٥٣٠) والطبري في الآثار (٣٦٥-طلحة) وابن بشران (٣/ ١٤/ ٢) والشاشي (٥٠٤ و٥٠٩ و٦٧٩) وابن الجارود وابن الأعرابي (١٣٦٢ و١٤٠٧) وابن حبان في الصحيح (١٩٥٦) والصلاة (الإتحاف) والطبراني في الكبير (١٠/ ٥٧ و١٢١) والأوسط (٦٨٢) وابن عدي وأبوالشيخ في الأقران (٥٢) والدارقطني في الأفراد (٢٢٠/ ٢) والبزار (٢٠٧٠) ومكرم البزاز في فوائده (٢/ ٧١/ ١) وابن عبدالصمد الهاشمي (٩٩) والإسماعيلي في معجمه (١/ ٣٧٩) وأبونعيم في الحلية (٧/ ١٧٨) ومسند أبي حنيفة (٢١٤) والبيهقي (٢/ ٣٧٧) وابن عساكر في المعجم (ق٣٥١-مختصرا) وابن حجر في الموافقة (١/ ٤٢٥): أبوإسحق، وصرح بالتحديث، وقرنها بعضهم بخطبة الحاجة، وانظر علل الدارقطني (٩٠٤)

باب الدعاء في آخر التشهد.

٤٤ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا عبيدالله القواريري، حدثنا يوسف بن يعقوب الماجشون، قال: حدثني أبي عن عبدالرحمن الأعرج عن عبيدالله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه،

أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا سلم قال: (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لاإله إلا أنت).

٤٤ - روته شهدة الكاتبة الإبرية في مشيختها (٨٩) من طريق ابن المقرئ به.

وأخرجه أبويعلى في مسنده (١/ ٥٧٤) به.

ورواه البخاري في رفع اليدين (١ و٩) ومسلم (٧٧١) وأبوداود (١/ ٢٠١) والترمذي (٢٦٦ و٣٤٢٢) والنسائي في المجتبى (٢/ ١٢٩ و١٩٢ و٢٢٠) والكبرى، وابن ماجة (٨٦٤ و١٠٥٤) والطيالسي (١٥٢) والشافعي (ص ٣٨) وعبدالرزاق (٢٥٦٧ و٢٩٠٣) وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٣١) والمسند (٤٩/ ١) وأحمد في المسند (١/ ١٠٢-١٠٣) والفضائل (٦٩٥) والدارمي (١/ ٣٠٩) وابن أبي الدنيا في المكارم (٩) وكذا الخرائطي (٤/ ٢) ومطين في حديثه (٣٧/ ٢) وابن نصر في القيام (٧٦) وأبويعلى (٢٨٥) وابن المنذر في الأوسط (٣/ ١٥٥٥) والطحاوي في المشكل (١/ ٤٨٨) والشرح (١/ ١٩٥) وابن خزيمة (٤٦٢ و٤٦٤ و٦٠٧ و٧٢٣) وأبوعوانة (٢/ ١٦٧) وابن الجارود (١٧٩) والطبراني في الدعاء (٤٩٣-٤٩٨) والأوسط (٤٥٥٢) وابن حبان (١٧٧٠) في صحيحه وفي الصلاة (إتحاف المهرة ١١/ ٥٥٢) والدارقطني (١/ ٢٩٧) والبزار (٥٣٦) والحاكم في المعرفة (١١٨) والبيهقي في سننه (٢/ ٣٢ و٨٧ و٩٢) والشعب والأسماء والصفات والدعوات (٩٥) والقدر (١٠/ ١) وابن حزم (٤/ ٩٥) والبغوي في الشرح (٥٧٢) والشمائل (٥٢١) وابن عساكر في المعجم (ق ٢٣٢) وعبدالغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (٨٧) وابن حجر في النتائج (١/ ٣٩٨). كلهم من طريق يعقوب الماجشون به، مطولا ومجتزءا. وله طريق أخرى إلى ابن رافع.

باب ذكر كيف التسليم من الصلاة.

٤٥ - أخبرنا أبوعروبة الحراني، حدثنا إسحق بن إبراهيم الشهيدي، حدثنا عمر بن عبيد عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبدالله رضي الله عنه، قال:

(كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يسلم عن يمينه حتى يبدو بياض خده؛ وعن شماله حتى يبدو بياض خده)

٤٥- أخرجه أبوداود (١/ ٣٧٨) والترمذي (١/ ٢٤٢) وقال حسن صحيح، والنسائي في المجتبى (٣/ ٦٣) والكبرى (١٢٤٥) وابن ماجة (١/ ٢٩٦) والطيالسي (٣٠٨) وعبدالرزاق (٢/ ٢١٩) وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٢٩٩) والمسند (١٥٩/ ١) وأحمد (١/ ٣٩٠ و٤٠٦ و٤٠٨ و٤٠٩ و٤٤٤ و٤٤٨) وأبويعلى (٩/ ٤٠) والسراج في مسنده والطحاوي (١/ ٢٦٧) وابن المنذر (٣/ ١٥٤٠) وابن خزيمة (٧٢٨) والشاشي (٦٩٣-٦٩٦) وابن الجارود (٢٠٩) والطوسي (٢٧٨) والطبراني (١٠/ ١٥٢) وابن حبان (٢/ ١٩٨٧) والقطيعي في جزء الألف دينار (١٥٩) والدارقطني في العلل (٥/ ١١) والسنن (١/ ٣٥٦) والأفراد (٢٢٠/ ٢) وأبوبكر يوسف بن بهلول في الستة مجالس (٢/ ١٤/ ١) والصيداوي في المعجم (٧٨) والبيهقي (٢/ ١٧٧) والخطيب في المتفق (٤٢٥ و١١٣٢) والبغوي (٣/ ٢٠٤) وابن الجوزي في التحقيق (٥٥٢) وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ٢١٩-٢٢٣) وصححه، من طرق عن أبي إسحق به. وله طرق إلى ابن مسعود.

وقال العقيلي: (الأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين).

وانظر العلل لأحمد (٥٣٢) وللدارقطني (٥/ ٨) ومجموع ابن شاهين (٢٧٦).

باب ذكر كم يلبث في مكانه بعد السلام.

٤٦ - حدثنا إسحق بن أحمد الخزاعي، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم الأحول عن عبدالله بن الحارث الأنصاري عن عائشة رضي الله عنها، قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يقعد بعد التسليم إلا قدر ما يقول: (اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام).

---

٤٦ - أخرجه مسلم (١/ ٤١٤) والترمذي (١/ ١٨٣) وقال: حسن صحيح، والنسائي في المجتبى (٣/ ٦٩) والكبرى وأحمد (٦/ ٦٢ و٢٣٥) والطيالسي (٢١٨) وابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٠٢) وابن راهويه (٣/ ٧٤٦) والدارمي (١/ ٣١١) والسراج في مسنده (٧٧/ ٢) وفي حديثه (٥/ ١٠٢/ ١ و٨/ ١٤٦/ ١) والطوسي في المختصر (٢٨٢) وابن السني (١٠٩) وابن منده في التوحيد (٢/ ٢٠٢) والعتيقي في حديثه (١٩) وأبونعيم في المستخرج (٢/ ١٨٩) والبيهقي في السنن (٢/ ١٨٣) والأسماء والصفات (٢٦٩) والاعتقاد (ص٧٧) والمهرواني (٨٤) والبغوي في الشمائل (٥٥٤) والتفسير (٧/ ٤٥٩) وابن حجر في نتائج الأفكار(٢/ ٢٣٩) من طرق عن عاصم به.

وأخرجه مسلم (١/ ٤١٤) وأبوداود (٢/ ١٧٦) والنسائي في اليوم والليلة (٢٩٨) والشافعي في سنن حرملة (المعرفة ٣/ ١٠٧) والسراج في مسنده (٧٨/ ٢) وأبوأحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث (١١٦) والطبراني في الدعاء (٦٤٤) وأبونعيم في المستخرج (٢/ ١٨٩): عاصم وخالد الحذاء به.

ورواه الطبراني في الأوسط (٤٦٠٠) والدعاء (٦٤٥) وابن سمعون في أماليه (٥٠/ ٢) وعنه الآبنوسي في المشيخة (١٥٣) وابن عساكر (٥٦/ ٢٣٢): خالد عن عاصم، ولا يصح إلى خالد هكذا.

وروي عن خالد وحده، فانظر ما بعده. وله طرق أخرى وشواهد.

باب ذكر ما يقول في مكانه بعد التسليم.

٤٧ - أخبرنا [خ: حدثنا] إسحق بن أحمد، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبدالله بن الحارث عن عائشة رضي الله عنها،

أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا سلم من صلاته قال: (اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام).

---

٤٧ - أخرجه أحمد (٦/ ١٨٤) وابن راهويه (٣/ ٧٤٥) والسراج في مسنده (٧٧/ ٢) وابن السني (١٠٩) وابن مندة في التوحيد (٢/ ٦٩ و١٢٠) والبيهقي في المعرفة (٣/ ١٠٦) وابن عساكر في المعجم (ق ٤٨٦) وابن حجر في النتائج (٢/ ٢٤٠) من طريق خالد به، وانظر ما قبله.

باب ذكر كيف الانصراف عن الصلاة.

٤٨ - حدثنا إسحق بن أحمدالخزاعي، حدثنا ابن أبي عمر محمد بن يحيى، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود بن يزيد قال: قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه،

(لا يجعلن أحدكم للشيطان في نفسه جزءا لا يرى إلا أن حقا عليه أن ينصرف إلا عن يمينه، إن أكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ينصرف عن شماله).

---

٤٨ - ورواه البخاري (١/ ٢١٦) ومسلم (١/ ٢٨٥) وأبوداود (١/ ٤٠٢) والنسائي في المجتبى (٣/ ٨٣) والكبرى (١٢٨٣) وابن ماجة (١/ ٣٣٠) والطيالسي (ص ٣٧) والشافعي في مسنده (٢٩١) وابن أبي شيبة (١/ ٣٠٤) وعبدالرزاق (٢/ ٢٤٠) وأحمد (١/ ٣٨٣ و٤٢٩ و٤٦٤) والحميدي (١٢٧) والدارمي (١/ ٣١١) وأبويعلى (٩/ ١٠٥) وابن خزيمة (٣/ ١٠٦) وأبوعوانة (٢/ ٢٥٠) والطبراني في الكبير (٣/ ١٤٨) وابن حبان (٣/ ٢٢٤ و٣٤٤) والشاشي (٤١٨-٤٢٤) وأبوالشيخ في الطبقات (٣٤٩) والبزار (١٦٣٩) وأبونعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٤٧) والمستخرج (٢/ ٢٩٨) والبيهقي في الكبرى (٢/ ٢٩٥) والمعرفة (٣/ ٢٠٧) والخطيب في المدرج (٦٥) والبغوي (٣/ ٢١٠)، كلهم من طرق عن الأعمش به، وصرح بالتحديث.

وله طرق عن ابن مسعود، وشواهد.

باب من ترك الصلاة فقد كفر.

٤٩ - أخبرنا أبويعلى الموصلي، حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكريا عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (ليس بين العبد والإيمان* إلا ترك الصلاة).

---

* كذا بالنسختين، وليس لدى أبي يعلى ولا عند من أخرج الطريق.

٤٩ - رواه أبو يعلى في مسنده (١٩٥٣) به.

ورواه مسلم (١/ ٨٨) والترمذي (٢٦١٨) وعبد بن حميد (١٠٢٢) وأبوإسحاق الفزاري في كتاب القدر -ومن طريقه السلفي في المشيخة البغدادية (٨٩/ ٢)- وابن أبي شيبة (٤٤) وأحمد (الإمام ٣/ ٥٢٤) وابن مندة (٢١٩) ثلاثتهم في الإيمان، والمروزي (٨٨٦) وعبد الغني المقدسي (٧٠/ ١) كلاهما في الصلاة، وأبوعوانة (١/ ٦١) وعبد الله بن أحمد (٧٦٧) وابن بطة (٨٦٩) واللالكائي (١٥١٥) والخلال (١٣٧٥) أربعتهم في السنة، والأخير في الجامع (٢/ ٥٣٧-تارك الصلاة) وإبراهيم الهاشمي في الهاشميات (١/ ١٨٨/ ٢-منتقى) والأمالي (١٦) وابن حبان (٣/ ٩) وابن الأعرابي (٥٠٧) والطبراني في الأوسط (٥٢٨٩) وأبونعيم في الحلية (٨/ ١٢١ و٢٥٦) والمستخرج (١/ ١٦٠) والبيهقي (٣/ ٣٦٦) والخطيب (٣/ ١٥٨ و١٠/ ١٨٠) ومحمد ابن إسحق النيسابوري في المناهي (١٧١/ ١) والذهبي في المعجم (٦٢١) كلهم من طريق الأعمش به.

وللحديث طرق إلى جابر، وشواهد.

باب الصلاة في جماعة [أ: الجماعة].

٥٠ - حدثنا أبوعبيد علي بن الحسين بن حرب قاضي مصر بالرقة، حدثنا زكريا بن يحيى أبوالسكين، حدثنا محمد بن مسكين مؤذن مسجد شقرة، حدثني عبدالله بن بكير الغنوي، حدثنا محمد بن سوقة عن محمد ابن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، قال:

تخلف قوم عن العشاء الآخرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لا صلاة لمن يسمع النداء فلم يأته إلا من عذر).

---

٥٠ - عزاه المتقي الهندي في كنز العمال (٧/ ٥٨٣) للمصنف في الأربعين.

وأخرجه ابن السكن (البدر المنير) والعقيلي (٤/ ٨١) وأبوأحمد الحاكم في الكنى (٣/ ٦٤) والدارقطني (١/ ٤٢٠) والخطيب في المتفق والمفترق (١٤٣٩) وابن الجوزي في الواهيات (١/ ٤١٣) وابن النجار في الذيل (١/ ٥): محمد بن مسكين به.

وهو -ابن مسكين- علته، قال البخاري في الكبير (١/ ١١١): في إسناده نظر. وقال أبوحاتم في الجرح (٧/ ٢٨٣): هو مجهول والحديث منكر. ثم شيخه ضعيف.

وضعفه الدارقطني وابن الجوزي وابن القطان والذهبي والزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٨٨) وابن حجر وغيرهم.

وانظر الميزان (٣/ ٥٦٧ و٤/ ٣٦) واللسان (٥/ ١٨١).

٥١ - حدثنا جعفر بن أحمد بن سنان، حدثنا عبدالحميد بن بيان، حدثنا هشيم عن شعبة عن عدي بن ثابت، حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما،

عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر).

---

٥١ - أخرجه الضياء في المختارة (١٠/ ح ٢٥٥) وابن حجر في الأمالي الحلبية (٦) من طريق ابن شمة عن المصنف، وعزاه ابن حجر للأربعين هنا.

ورواه ابن ماجة (٧٩٣) وبقي بن مخلد (بيان الوهم ٢٧٤) والحسن بن سفيان في الأربعين (٢٥) والبغوي في الجعديات (٤٨٧) وابن المنذر (٤/ ١٨٩٨) وبحشل في تاريخ واسط (٢٠٢) والطبراني (١١/ ١٢٢٦٥) وابن حبان في صحيحه (٢٠٦٤) وفي الصلاة (إتحاف المهرة ٧/ ١٢٤) والدارقطني (١/ ٤٢٠) وابن مظفر في غرائب شعبة (٢٥/ ١) والبيهقي في الكبرى (٣/ ١٧٤) والمعرفة (٤/ ١٠٤) والبغوي في الشرح (٧٩٤) وأبوموسى المديني في اللطائف (٢/ ١٤/ ١) والضياء (١٠/ ٢٥١-٢٥٦) والذهبي في المعجم (٢٣٠) والتذكرة (٢/ ٧٠٥ و٣/ ٩٨٣) والسير (١٤/ ١٦١ و١٦/ ٤٢١)، كلهم من طريق هشيم به مرفوعا، وصرح بالتحديث. وصححه عبدالحق وابن حجر.

وتابعه مرفوعا سعيد بن عامر [الحاكم ١/ ٢٤٥] وقراد بن غزوان [الدارقطني والحاكم والبيهقي ٣/ ٥٧ والبغوي] -ثقتان- وداود بن الحكم [الحاكم] وفيه جهالة.

وتابع شعبة مغراء العبدي عند أبي داود (٥٥١) والطبراني في الكبير والأوسط (٤٣٠٣) وابن عدي والدارقطني والبيهقي في المعرفة (٤/ ١٢٨) وابن الجوزي في التحقيق (٥٠٥)، والراوي عنه أبوجناب مضعف لتدليسه، ورواه ابن عدي: سليمان بن قرم عن أبي جناب عن عدي، بدون ذكر مغراء، لكن سليمان ضعيف.

ورواه الطبراني وابن أصبغ (الترغيب ١/ ٢٧٨) والخطيب في الموضح (١/ ٤١٦) والبيهقي في السنن (٣/ ١٧٤) والمعرفة (٤/ ١٠٥) وابن حزم (٤/ ١٩٠) وابن الأبار في المعجم (٢٦٣) والدينوري في المجالسة (٣٣٦٨) والضياء (١٤٢) من طريق سليمان بن حرب عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، وليس فيه: (إلا من عذر).

وصححه ابن حزم والحاكم وأقره الذهبي والحافظ في التلخيص (١/ ٣٠)، وقال عبدالحق (١/ ٢٧٤) والقرطبي في تفسيره (١/ ٣٤٩): (حسبك بهذا السند صحة). ورواه غيرهم موقوفا، ولا يضر. وانظر مدخل الإكليل (٤٧) وبيان الوهم (٢٧٥).

باب وجوب الزكاة.

٥٢ - حدثنا إسحق بن أحمد بن نافع، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله البجلي، قال:

بايعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.

---

٥٢ - أخرجه البخاري (١/ ١٣٩ و٢/ ١٣١ و٣/ ٩٤) ومسلم والترمذي (١٩٢٥) والنسائي في الكبرى (٣١٣) وأحمد (٤/ ٣٦٠ و٣٦٥) والحميدي (٧٩٥) والدارمي (٢٥٤٣) وابن نصر في الصلاة (٧٦١) وابن خزيمة (٤/ ١٣) وابن الجارود (٣٣٤) وأبوعوانة (١/ ٣٧) وابن الأعرابي (١٢٣٨ و٣٢٥) [والسراج في فوائده (١/ ٢٠١/ ١)] والخلال (٣/ ١١) واللالكائي (١٥١٢) كلاهما في السنة، والطبراني في الكبير (٢/ ٢٢٤٤-٢٢٥١) والدارقطني في الأفراد (٨٣/ ٣٢٤/ ٢) والمخلص في السبعة مجالس (٢/ ١٠٣/ ٢) والفوائد (٨/ ٢٦/ ١) وأبونعيم في المستخرج (١/ ١٤٣) والجوزقي في المتفق (التدوين ٤/ ١٧٩) وابن مندة في الإيمان (٢٢٠) وأبوإسماعيل الهروي في أربعي الدلائل (٢) والنسفي في القند (٢٤٨) وابن أبي يعلى في الطبقات (١/ ٣٤١) وجعفر السراج في فوائده (١/ ١٩٥/ ١) والسلفي في معجم السفر (ص ٤٢٣) وابن عساكر في المعجم (ق ٤٢٤) وعلي اللخمي في الفوائد المدنية (٣/ ٢٥/ ١) والضياء في الرواة عن مسلم (ص ٩٣): قيس به، وله طرق عن جرير، وروي عن غيره.

باب في إخراج الزكاة.

٥٣ - حدثنا أبوعروبة الحسين بن أبي معشر، حدثنا عبدالجبار بن العلاء ابن عبدالجبار، حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه،

أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (ليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة).

٥٣ - رواه ابن المقرئ في المعجم (١٤٤/ ٢) والبخاري في الصحيح (٢/ ١٣٣ و١٤٣) والتاريخ (١/ ١/ ١٤١) ومسلم (٢/ ٦٧٣) وأبوداود (١٥٥٨) والترمذي (٦٢٦) والنسائي (٥/ ١٧ و٣٦ و٤٠) وأبويوسف (٥٤) ويحيى بن آدم (٤٣٨ وبعده) كلاهما في الخراج، ومالك (١/ ٢٤٤) وابن وهب في الموطأ (٢٢/ ٢) والطيالسي (٢١٩٧) والشافعي في الأم (٢/ ٣) والمسند (٨٨) والسنن (٣٦٠) وعبدالرزاق (٧٢٥٣) وابن أبي شيبة (٣/ ١٢٤) وأحمد المدائني في أحاديث وفوائد آخر نسخة أبي صالح (٦/ ١) وأبوعبيد (١٤٢٢) وابن زنجوية (١٦٠٨ و١٦٨١ و١٩١٣) كلاهما في الأموال، وأحمد في المسند (٣/ ٦ و٤٤ و٦٠ و٧٤ و٧٩) وفي مسائل عبدالله (٦٢٨) والدارمي (١/ ٣٨٤) والحميدي (٢/ ٣٢٢) وسعدان بن نصر في جزئه (٣١) والحسن بن سفيان في مسنده (التقييد ١/ ٣٥) ورواه الحسن (٣٠) ومحمد بن أسلم (١٥) والآجري (٢٥) وأبوالحسن الفراوي الأربعة في الأربعين، وأبويعلى (٢/ ٩٧٩) وابن خزيمة (٤/ ٣٥) والطحاوي في أحكام القرآن (٥١٢ و٥٩٠ و٦٨٧) والشرح (٢/ ٣٤) وابن المنذر في الإقناع (٤٥ و٥٣) وأبوعوانة وابن الجارود (٣٤٠) وابن عبدالصمد الهاشمي في الأمالي (٤٦) وأبوالحسين بن بشران في الفوائد (١/ ٤/ ١) والطوسي (٥٨٠-٥٨١) والطبراني في الأوسط (٤٥٤٠ و٦٦٤٨ و٨٤١٨) والصغير (١/ ٢٣٥) وابن حبان (٣٢٦٨ و٣٢٧٥ و٣٢٨١) وابن عدي (٥/ ١٣٩) وأبوالشيخ في الطبقات (٥٤١ و٩٧٦) والدارقطني (٢/ ٩٣).والجوهري في مسند الموطأ (١٠٨/ ١) وأبوالعباس الأصم (٣/ ١٤٣/ ٢) وأبونعيم في المستخرج (٣/ ٥٧) وتمام (٥٢٢) والبيهقي في السنن (٤/ ١٢٠) والمعرفة (٦/ ١٤ و٩٨ و١٣٠) والجورقاني(٤٥٦) ودانيال في المشيخة (٨١/ ٢) وأبوموسى المديني في اللطائف (٦/ ٦٠/ ٢) وابن نظيف في جزئه (٩٤/ ٢- ٩٥/ ١) وعبيدالله الزهري في حديثه (٥٩٥) وغلام ثعلب في حديثه (٩٧/ ٢) وابن أخي ميمي في الفوائد (١/ ٧/ ٢) والخطيب في المتفق (١٧٤٣) والشحامي في زوائد عوالي مالك (٤٣) وابن عساكر في المعجم (ق٣٠٣) والتاريخ (٦٥/ ٢٦١-٢٦٣) وعزاه لابن جوصا في مسند الأوزاعي، وابن الدبيثي في الذيل (١/ ١٠٨) وابن نقطة وابن العديم (٢/ ٧٥٢) والذهبي في السير (١٥/ ٤١١) وابن حجر في الموافقة (٢/ ٨٦) من طريق يحيى به.

٥٤ -أخبرنا أبوعروبة، حدثنا المغيرة بن عبدالرحمن، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا إدريس الأودي عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد رضي الله عنه؛

يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: (ليس فيما دون خمس أوساق [أ: أوسق] صدقة، والوسق ستون صاعا).

---

٥٤ - رواه أبوداود (٣/ ٩٤) والنسائي (٥/ ٤٠) وابن ماجة (١٨٣٢) و أحمد (٣/ ٥٩ و٩٧) وأبوعبيد (٥٨٠) وابن زنجويه (١٩١٧) كلاهما في الأموال، ويحيى بن آدم في الخراج (٤٤١ وبعده) وابن خزيمة (٤/ ٣٨) وأبوعوانة (إتحاف المهرة ٥/ ٢٢٣) والدارقطني (٢/ ٩٩) والبيهقي (٤/ ١٢١) من طريق عمرو به.

أبوالبختري لم يسمع من أبي سعيد، قاله أبوداود وأبوحاتم وابن خزيمة. وانظر التلخيص الحبير (٢/ ١٦٩).

باب زكاة الفطر.

٥٥ - حدثنا محمد بن عبدان بن عبدالغفار بمكة، حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر بن أسلم، حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما،

أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان صاعا [خ: صاع] من تمر أو صاعا من شعير على كل حُرٍّ وعبد؛ ذكر وأنثى من المسلمين.

---

٥٥ - رواه مالك في الموطأ (٧٥٥-رواية أبي مصعب و١٩٠-رواية يحيى).

ورواه البخاري (٢/ ١٦١) ومسلم في الصحيح (٧/ ٥٧-٥٨) والتمييز (١٣/ ١) وأبوداود (١٦١١) والترمذي (٦٧٦) والنسائي (٥/ ٤٨) وابن ماجة (١٨٢٦) وابن وهب في الموطأ (٢٣/ ٢) والشافعي في المسند (٩٣) والأم (٢/ ٥٣) والسنن (٣٧٤) وأحمد (٢/ ٦٣) والمزني في مختصره (ص ٥٤) والدارمي (١/ ٣٩٢) وابن خزيمة (٤/ ٨٣) والطحاوي في الشرح (٢/ ٤٤) وابن الجارود (٣٥٦) وابن زنجويه (٢٣٥٨) والحسن بن سفيان (٣١) والسيوطي (١١) كلاهما في الأربعين، وابن حبان (٥/ ٣٢٩٠) والدارقطني في غرائب مالك، وأبونعيم في مستخرجه (٣/ ٦١) وابن عبدالبر في التمهيد (١٤/ ٣٢٠) والبيهقي في الكبرى (٤/ ١٦٢-١٦٣) والمعرفة (٦/ ١٨٦) والخطيب في المدرج (٧٦) وفي رجال مالك (٣٢٠- تجريده) وزاهر الشحامي في تحفة عيد الفطر (١٩١/ ١) والجوهري في مسند الموطأ (١١٨/ ٢) وابن الحطاب الرازي في مشيخته (٥٣) وكذا أبوالحسن علي اللخمي (١٣٨/ ٢) وفي فوائده المدنية (٣/ ٢٥/ ٢) وابن الجوزي في التحقيق (٩٩٧) والرافعي في التدوين (٢/ ٢٤٦) وابن رشيد في ملء العيبة (٣/ ٢٥٥) وابن حجر في توالي التأنيس (ص ٢٢٩) كلهم من طريق مالك به، وتابعه جمع.

وانظر العلل للدارقطني (٤/ ١١٣/ ١).

باب في الصوم.

٥٦ - حدثنا أحمد بن القاسم بن نصر، حدثنا إسحق بن إبراهيم المروزي، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي عن أبي قلابة عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يبشر أصحابه: (قد جاءكم شهر رمضان وافترض الله عليكم صيامه، يفتح فيه أبواب الجنان؛ ويغلق فيه أبواب الجحيم؛ ويغل فيه الشياطين [خ-أ: الشيطان]. فيه ليلة خير من ألف شهر، من حُرم خيرها فقد حرم. والنفقة فيه مضاعفة، فمن صامه وقامه إيمانا واحتسابا خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه).

---

٥٦ - قال الشجري في الأمالي (٢/ ٢): حدثنا ابن شمة حدثنا ابن المقرئ به.

وأخرجه النسائي (٤/ ١٢٩) وابن أبي شيبة (٣/ ١) وأحمد (٢/ ٢٣٠ و٣٨٥ و٤٢٥) وعبد بن حميد (١٤٢٩) ومحمد بن أسلم في الأربعين (١٧) وابن راهويه (١) وابن أبي الدنيا (١٣) وابن شاهين (٢١) وأبواليمن ابن عساكر (٤ و٢٦) ثلاثتهم في فضائل رمضان، والطوسي (٦٢٤) والبزار (٢٣٥/ ١) والمخلص (٤/ ٧٦/ ٢) وابن عبدالبر (١٦/ ١٥٤) والبيهقي في الشعب (٣٣٢٨) وفضائل الأوقات (٣٤) والسمرقندي في تنبيه الغافلين (٢٥٥) والقاضي الأردبيلي في فوائده (١٨٤/ ٢-مختصرا) والسلفي في شيوخ بغداد (٣/ ٢) ودانيال في عواليه (٧/ ٥٨/ ١) والجورقاني في الأباطيل (٤٧٣) وحسنه، وابن عبدالباقي في سابع أماليه ومن طريقه ابن طولون في مسموعات المدارس (٣٣/ ٢): أيوب به، وله طرق إلى أبي هريرة.

وانظر المراسيل (١٠٩) وجامع التحصيل (٢٥٧) وعلل الدارقطني (١١/ ٢١٧) والشجري (١/ ٢٦٧) ومصنف عبدالرزاق (٤/ ١٧٥) والكنز (٨/ ٥٨٥).

باب إحصاء العدة لصوم رمضان.

٥٧ - حدثنا إسحق بن أحمد بن نافع [أ: الخزاعي]، حدثنا أبومروان العثماني، حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما).

---

٥٧ - قال الشجري في الأمالي (٢/ ٤٩): أخبرنا ابن شمة بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبوبكر بن المقرئ به سواء.

والحديث في نسخة إبراهيم بن سعد الزهري (٣/ ١).

ورواه مسلم (٢/ ٧٦٢) والنسائي (٤/ ١٣٣) وابن ماجة (١/ ٥٣٠) والطيالسي (٣٠٤) وأحمد (٢/ ٢٦٣) والطحاوي في الشرح (١/ ٤٣٧) والطبراني في الأوسط (٥٥٣) والدارقطني في العلل (٩/ ١٧٠-١٧١) وأبونعيم في الحلية (٧/ ١٣٧) والمستخرج (٣/ ١٥٨) والبيهقي (٤/ ٢٠٦) من طريق الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

ورواه عبد الرزاق (٤/ ٧٣٠٥) وأحمد (٢/ ٢٨١) والدارقطني في السنن (٢/ ١٦٠) والعلل (٩/ ١٧٠-١٧١) من طريق الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة.

كما روي عن الزهري عن أبي سلمة وحده، وعن الزهري عن أبي هريرة بلاغا، قال الدارقطني: كلها محفوظة.

وله طرق أخرى إلى أبي هريرة، وشواهد.

باب من أكل أو شرب ناسيا وهو صائم.

٥٨ - حدثنا حامد بن محمد بن شعيب القنطري، حدثنا سريج بن يونس أبوالحارث، حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن قتادة عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال النبي [أ: رسول الله] صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من أكل أو شرب في رمضان وهو ناسٍ فليتمّ صومه؛ فإنما أطعمه الله وسقاه).

---

٥٨ - قال الشجري في الأمالي (١/ ٢٨٧): أخبرنا ابن شمة، أخبرنا أبوبكر بن المقرئ به.

ورواه ابن المقرئ في المعجم (٦٠/ ٢) والبخاري في الصحيح (٣/ ٤٠) والتاريخ (١/ ١/ ٩١) ومسلم (٢/ ٨٠٩) وأبوداود (٢/ ٧٨٩) والترمذي (٢/ ١١٢) وقال حسن صحيح والنسائي في الكبرى (التحفة) وابن ماجة (١/ ٥٣٥) وعبدالرزاق (٧٣٧٢) وأحمد (٢/ ٤٢٥ و٤٩١ و٤٩٣ و٥١٣) والدارمي (٢/ ١٣) والطوسي في المختصر (٦٦٧) وابن الأعرابي (٢٣٦) وأبوبكر الشافعي (٣٢٧) والطبراني في الأوسط (٩٤٩) وأبوالشيخ في الطبقات (٩٣٩) وابن عدي (٤/ ٣٧٦-علمية) والدارقطني (٢/ ١٨٠) وأبوبكر الزبيري في فوائده (٣١/ ١) وأبونعيم في المستخرج (٣/ ٢٣١) وابن عبدالبر (٧/ ١٨٠) والبيهقي في السنن (٤/ ٢٢٩) والمعرفة (٦/ ٢٧١) وابن حزم (٦/ ٢٢١) والخطيب (٥/ ٢٢٠) والشجري (١/ ٢٨٧) والسلفي في شيوخ بغداد (٤٩/ ١) وابن عساكر (٥٣/ ١٧٦) وابن الجوزي في التحقيق (١٠٨٤) من طريق ابن سيرين به.

وأخرجه البخاري (٨/ ١٧٠) والترمذي (٢/ ١١٢) وابن ماجة (١/ ٥٣٥) وأحمد (٢/ ٣٩٥) وابن راهويه (١١٧) وأبوسعيد الأشج في حديثه (٢١٦/ ١) وابن الجارود (٣٨٩) والطوسي (٦٦٨) والدارقطني (٢/ ١٨٠) والبيهقي (٤/ ٢٢٩) من طريق ابن خلاس وابن سيرين به. وله طرق أخرى إلى أبي هريرة.

باب النهي عن صوم يوم الفطر.

٥٩ - حدثنا أبوعبيدالله [خ: أبوعبدالله] محمد بن عبدان، حدثنا أبومصعب الزهري، حدثنا مالك بن أنس عن محمد بن يحيى بن حَبّان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه،

أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن صيام يومين: يوم الفطر ويوم الأضحى.

---

٥٩ - رواه مالك في الموطأ (٨٩٣ برواية أبي مصعب، ٢٤٥ برواية يحيى).

ورواه مسلم (١١٣٨) والنسائي في الكبرى (التحفة) والشافعي في السنن (١٧٠) وأحمد (٢/ ٥١١ و٥٢٩) وابن المنذر في الإقناع (٦٥) والطحاوي في أحكام القرآن (٨٥٥) وأبوأحمد الحاكم في عوالي مالك (٢١١) والشحامي في زوائده (٤٧) وعبيدالله الزهري في حديثه (٦٩٧) وأبونعيم في المستخرج (٣/ ٢١٦) والبيهقي في سننه (٤/ ٢٩٧) وفي المعرفة (٦/ ٣٦٢) والجوهري في مسند الموطأ (٤٥/ ١) والبغوي (٦/ ٣٤٨) ونصر المقدسي في مجلس (١٧٥/ ١) والسلفي في معجم السفر (ص ١٩٩) وابن الجوزي في التحقيق (١١٥١).

كلهم من طريق محمد بن حبان به.

باب في فضل الحج.

٦٠ - حدثنا أحمد بن عبدالله وكيل أبي صخرة، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا سُمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما، والحج المبرور لا جزاء له إلا الجنة)

---

٦٠ - رواه البخاري في الصحيح (٣/ ٢) والتاريخ الكبير (١/ ١/ ١٣٣) ومسلم (١٣٤٩) والترمذي (٩٣٣) والنسائي (٥/ ١١٢-١١٣) وابن ماجة (٢٨٨٨) ومالك (١/ ٦٥) والطيالسي (٣١٨) وعبدالرزاق (٥/ ٨٧٩٩) وأحمد (٢/ ٢٤٦ و٤٦١ و٤٦٢) والدارمي (١/ ٣٦٢) والحربي في الفوائد (٢/ ١٥٦/ ٢) والحميدي (١٠٠٢) وأبويعلى (١٢/ ٦٦٥٧) وابن خزيمة (٤/ ١٣١ و٣٥٩) والطوسي في المختصر (٨٥٤) وابن الجارود (٥٠٢ و٥٠٣) وابن عبد الصمد الهاشمي في الأمالي (١٧) والفاكهي (٩٣١) وأبوالحسين ابن بشران في الفوائد (١/ ١٠/ ٢) والطبراني في الأوسط (٩٠٥ و٣٨٤١ و٥٤٥٦ و٦٩٥٥) وابن حبان (٩/ ٣٦٩٦) وابن عدي (٣/ ٤٤٩ و٧/ ٧٥) وأبوالشيخ والحاكم الكبير في عوالي مالك (٣٤) وعبيدالله الزهري في حديثه (٦٦٠) والدارقطني (أطراف ١٣٧/ ٢-قروين) وابن شاهين (٥/ ١٨) كلاهما في الأفراد، والبزار (٣/ ٢٠٧/ ١-٢) وعيسى بن الجراح الوزير (٢/ ٣٧/ ٢) وأبونعيم في المستخرج (٤/ ٢٧) والحلية (٧/ ٢٠٣) وتمام (٥٩٦) وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ٣٨) والبيهقي في الكبرى (٤/ ٣٤٣ و٥/ ٢٦١) والمعرفة (٧/ ٤٨) والشعب (٨/ ٣٧) والخطيب (٩/ ٦٢) وابن حزم (٧/ ٦٨) والجوهري في مسند الموطأ (٧٦/ ٢) والواحدي في الوسيط (١/ ٢٩٦) وأبوعلي الحداد في مشيخته (١/ ٧/ ٢) والبغوي (٧/ ٦) والأصبهاني في الترغيب (١٠٥٤) والسلفي في شيوخ بغداد (٣٦١/ ١) وابن عساكر في التاريخ (٢٣/ ٣٨٤ و٥٣/ ٣١٩) والمعجم (ق ٢٠٢) وأبوموسى المديني في اللطائف (٥/ ٥٣/ ١-٢) والذهبي في المعجم الكبير (١/ ٢٥٢ و٢/ ٣٥٧) والمختص (٧٣ و٣٧١) والسير (١٥/ ٤١) وأبوبكر المراغي في الأربعين (١٦) كلهم من طريق سمي به.

ونص غير واحد على تفرده به.

وله متابعات غرائب -إن صحت-: فرواه محمد بن هارون الحضرمي في فوائده (١٥٦/ ٢) من طريق سماك عن أبي صالح.

ورواه علي الحميري في حديثه عن أبي كريب (٦٦/ ١): الشعبي عن أبي صالح.

ورواه الشجري (٢/ ٧٨) من طريق أيوب عن أبي صالح، ورواه ابن عدي في معجمه وعنه أبوسعد الإدريسي في تاريخ أستراباذ (٥٤٣-تاريخ جرجان) من طريق أيوب عن رجل عن أبي صالح.

وصوب أبوحاتم وقف حديث أيوب (١/ ٢٧٧)، وروي من طرق أخرى إلى أبي هريرة.

وانظر التاريخ الكبير (١/ ١/ ١٣٣ و٣/ ٢/ ١٢٩) ومعجم الطبراني الأوسط (٤٥٤٣) والعلل للدارقطني (١٠/ ١٧٢).

باب في مناسك الحج.

٦١ - حدثنا أبويعلى الموصلي، حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، حدثنا جويرية عن نافع [أن عبدالله]* وسالم أخبراه ؛ أنهما سمعا عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما يقول:

(كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحال كفار قريش دون البيت، فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه وحلق رأسه، [أ: و] قال: وأشهدكم أني قد أوجبت عمرة إن شاء الله، أنطلق فإن خلي بيني وبينه طفت، وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه ؛ فأهل بالعمرة بذي الحُليفة، ثم سار ساعة فقال: إنما شأنهما واحد، وأشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي. فلم يحل منهما حتى حل يوم النحر. وكان يقول: من جمع الحج والعمرة فأهل بهما فإنه لا يحل حتى يحل منهما جميعا يوم النحر ؛ ويطوف عليهما طوافا واحدا بالبيت وبالصفا والمروة يوم يدخل مكة).

---

*ملحق بهامش الأصل، وليس في (أ)، والسند بدونه لا يستقيم.

٦١ - رواه أبويعلى في مسنده (٩/ ٥٥٠٠) به [وغيّر محققه الفاضل عبدَالله من أصله إلى عبيدالله].
طريق جويرية رواها البخاري (٣/ ١٠ و٥/ ١٦٢) والبيهقي (٥/ ٢١٦) عن عبدالله بن محمد عنه عن نافع ولكن عن عبيدالله وسالم، وهي عند أبي يعلى: عبدالله كما تقدم، ورواها النسائي (٥/ ١٩٧): عبدالله بن يزيد عن جويرية عن نافع عن عبدالله وسالم، قال البيهقي (٥/ ٢١٦): وعبدالله أصح.
ورواه البخاري (٢/ ١٩٢ و٢٠٦ و٢٠٩ و٣/ ١٠-١٢ و٥/ ١٦٢) ومسلم (١٨٣ و١٢٣٠) والترمذي (٩٠٧) والنسائي في المجتبى (٥/ ١٥٨ و٢٢٥-٢٢٦) والكبرى (٣٨٤٢) وابن ماجة (٣١٠٢) ومالك (٢٣٦) وابن وهب في الموطأ (١٦/ ٢-مختصرا) وأحمد (٢/ ٤ و١١-١٢ و٣٨ و٥٤ و٦٣ و١٤١ و١٥١) والدارمي (٢/ ٦٠) والحميدي (٦٧٨) وابن خزيمة (٢٧٤٣) وأبونعيم في المستخرج (٣/ ٣٢٩) والبيهقي في الكبرى (٥/ ١٠٧) من طرق عن نافع عن عبدالله وسالم به، على اختلاف بينهم في اللفظ.

ورواه البخاري (٦٧٨ و١٦٣٩) ومسلم (١٢٣٠) والنسائي (٥/ ٢٢٦) وأحمد (٢/ ٤ و٦٥) وابن حبان (٣٩٩٨): نافع عن عبدالله عن ابن عمر.

ورواه أحمد (٢/ ٤ و٦٥): نافع عن عبيدالله.

ورواه البخاري (١٦٤٠) والنسائي في المجتبى (٥/ ٢٢٦) والكبرى (٣٩١٥) وابن جريج في المناسك (المخلصيات) ومالك وابن وهب كلاهما في الموطأ، وأحمد (٢/ ١١ و١٥١) والحميدي (٦٧٨) وابن خزيمة (٤/ ٢٢٤) والطحاوي (٢/ ١٥٠) وأبوعوانة (إتحاف ٩/ ٤٧ و٦٣) والجوهري في مسند الموطأ (٦٦٧) والمخلص (٣/ ١٥٦/ ١) والبيهقي في الكبرى (٥/ ٢١٥) والمعرفة (٧/ ٤٨٨) وابن الجوزي في التحقيق (١٣٠٨) والسيوطي في الأربعين (٢٤): نافع عن ابن عمر.

على تفاوت في التطويل والاختصار.

باب ذكر من وجب عليه الحج ولم يحج.

٦٢ - حدثنا أبوعروبة الحراني، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا شريك عن ليث عن عبدالرحمن بن سابط عن أبي أمامة رضي الله عنه،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لم يحبسه مرض أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر ولم يحج ؛ فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا).

٦٢ - رواه ابن الجوزي في التحقيق (١٢١١) والموضوعات (٢/ ٢١٠) من طريق ابن شمة عن المصنف به.

ورواه سعيد بن منصور وأحمد (التلخيص الحبير ٢/ ٢٢٢) والدارمي (١٧٩٢) وأبويعلى في معجمه (٢٣٢) والفاكهي (٨٠١) والآجري في الأربعين (٣١) وابن عدي وأبونعيم في الحلية (٩/ ٢٥١) والبيهقي في الكبرى (٤/ ٣٣٤) -وضعفه- والشعب (٣٩٧٩) والبغوي في التفسير (٢/ ٧٤) من طريق شريك به.

وقد خولف شريك، فرواه وكيع عن الثوري عند أحمد في الإيمان وأبوالأحوص عند ابن أبي شيبة (التلخيص وتخريج الكشاف) كلاهما عن ليث مرسلا.

ورواه نصر بن مزاحم -متروك- عن الثوري موصولا، عند ابن عدي (٧/ ٢٥٠٢).

ورواه أبويعلى في معجمه (٢٣١) وعنه ابن عدي -وقال: غير محفوظ- وابن الجوزي في الموضوعات: عن عبدالله بن عبدالصمد ثنا عماربن مطر ثنا شريك عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي أمامة به، وعمار ضعيف.

وروى الترمذي (٨١٢) وابن جرير (٧٤٨٧) وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٨٥٩) والطوسي في المختصر (٧٤٨) وابن عدي والبزار وابن مردويه والعقيلي (٤/ ٣٤٨) والقطيعي في الألف دينار (٢٥٠) والبيهقي في الشعب والسهمي في تاريخ جرجان (٤٣٤) والأصبهاني في الترغيب (١٠٧٧) وابن الجوزي في التحقيق (١٢١٠) والموضوعات (٢/ ٢٠٩) من طريق هلال بن عبدالله عن أبي إسحق عن الحارث عن علي به. هلال والحارث واهيان (تهذيب الكمال ٣٠ / ٣٤٢)، وضعفه الترمذي وابن عدي وابن الجوزي.

ورواه ابن عدي وابن الجوزي عن أبي هريرة بسند تالف.

وقال العقيلي والدارقطني إنه لا يصح فيه شيء، وقال الذهلي: حديث منكر (رسالة لطيفة لابن عبدالهادي ص ٨٠).

لكن رواه سعيد بن منصور والعدني وغيرهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله. وصححه ابن كثير وحسنه العراقي.

وانظر الفاكهي (٨٠٢) وتفسير ابن كثير (آل عمران ٩٧) وتخريج الكشاف للزيلعي (١/ ٢٠٢) والتلخيص الحبير (٢/ ٢٢٢) واللآلئ المصنوعة (٢/ ١١٧-١١٩) وكنز العمال (٥/ ١٤٤).

باب تفسير قوله عز وجل: (من استطاع إليه سبيلا).

٦٣ - حدثنا الحسين بن أبي معشر، حدثنا أبوسلمة المخزومي، حدثنا عبدالله بن نافع عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد ابن جعفر عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه، قال:

قيل يا رسول الله، ما الاستطاعة إلى الحج؟ قال: (الزاد والراحلة).

---

٦٣ - رواه ابن أبي حاتم (٣٨٦٠) وابن مردويه في تفسيريهما وابن عدي (٦/ ٢٢١) وضعفه: محمد بن عبدالله بن عبيد به. وهو على شدة ضعفه قد اضطرب فيه.
فرواه الدارقطني (٢/ ٢١٧): عنه عن ابن جريج عن ابن عباد به.
ورواه (٢/ ٢١٥): عنه عن أبي الزبير أو ابن دينار عن جابر به. وتوبع على الأول:
فرواه الترمذي (١/ ١٥٥ و٢/ ١٦٦) وابن ماجة (٢٨٩٦) والشافعي (١/ ٢٨٤) وابن أبي شيبة (٤/ ٩٠) وابن جرير (٧/ ٤٠) والفاكهي (٧٩٧) والطبراني وابن عدي (١/ ٢٢٧) والدارقطني (٢/ ٢١٧) والبيهقي في السنن (٤/ ٣٢٧) والمعرفة (٧/ ١٩) والقدر (٥٥/ ٢) والخطيب في الموضح (١/ ٣٨٠) والتلخيص (٥٨٦) والواحدي في الوسيط (١/ ٤٦٨) والبغوي في التفسير (٢/ ٧٣) والشرح (٧/ ١٤): إبراهيم الخوزي سمعت محمد بن عباد به.
وحسنه الترمذي والمنذري (الترغيب ٢/ ١٨٦)، وضعفه ابن جرير وابن حزم (٧/ ٥٥) وابن كثير وابن حجر، وهو الصواب، لأن الخوزي ضعيف جدا. وقد توبع كذلك:
فرواه الدارقطني (٢/ ٢١٨): محمد بن الحجاج المصفر عن جرير بن أبي حازم عن محمد بن عباد به.
ومحمد بن الحجاج ضعيف جدا، فلا يثبت منه شيء إلى ابن عباد، والله أعلم.
وروي عن نافع عن ابن عمر، وقال ابن الجنيد: حديث باطل (علل الرازي ١/ ٢٩٧).
وروي عن جمع من الصحابة، قال ابن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسندا، وقال البيهقي وعبدالحق وابن كثير وابن حجر إن طرقه كلها ضعيفة.
وانظر الفاكهي (١/ ٣٧٨) والعلل للدارقطني (٤/ ٨٧/ ٢) والتحقيق لابن الجوزي (١١٩٣) وتفسير ابن كثير (آل عمران ٩٧) وتخريج الكشاف (١/ ٢٠١) ونصب الراية (٣/ ٧) والكنز (٥/ ٤٥).

باب ذكر الدين النصيحة [أ: النصيحة في الدين].

٦٤ - حدثنا عبدالله بن جابر الطرسوسي، حدثنا زهير بن محمد بن قمير، حدثنا عبيد بن عبيدة، حدثنا معتمر عن أبيه عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري رضي الله عنه، قال:

قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (الدين النصيحة، لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم). *

---

*جاء في الأصل بعد هذا: (آخر الكتاب والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليما كثيرا). وبالهامش: (عورض بحمد الله ومنّه). وفي (أ): (آخر كتاب الأربعين [والحمد لله رب] العالمين، والصلاة على سيدنا محمد وآله أجمعين).

٦٤ - رواه ابن عساكر (٢٧/ ٢٣٤) من طريق ابن شمة، و(٢٣٥) عن غيره عن المصنف به.

وأخرجه ابن المقرئ في معجمه (١٠١/ ٢) بسنده ومتنه سواء.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣/ ٤٦٠) والأوسط (٢/ ٢٨) [أو ٢/ ٣٨ في ما طبع باسم الصغير] ومسلم (١/ ٧٤) وأبوداود (٥/ ٢٣٣) والنسائي (٢/ ١٧٨ و٧/ ١٥٧) ووكيع (٣٤٦) وابن أبي حاتم (التدوين ٢/ ٣٨٧) كلاهما في الزهد، والشافعي في الرسالة (٥١) وابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ٣٢٠) وأبوعبيد (٩) وابن زنجويه (١/ ٦١) كلاهما في الأموال، وأحمد (٤/ ١٠٢) وابنه عبدالله في زياداته والحميدي (٢/ ٣٦٩) والعدني (٦٩) وابن مندة (٢٧١-٢٧٢) كلاهما في الإيمان، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٨٩-١٠٩١) وابن نصر في الصلاة (٢/ ٦٨١-٦٨٧) والحكيم الترمذي في النوادر (٣/ ٢٣٦/ ٢) والحسن بن سفيان (٣٦) ومحمد بن أسلم (٣٧) والآجري (٣٧) والعلائي (١٧) أربعتهم في الأربعين، وأبوخليفة الجمحي في أول فوائده (السفينة) وابن ماسي في فوائده (٢٥) والبغوي في الجعديات (٢٦٨١) وابن خزيمة في السياسة (إتحاف المهرة ٣/ ٨) وأبوعوانة (١/ ٣٦-٣٧) والطحاوي في المشكل (١٤٤٣) وابن الأعرابي (١٩٥٩) والخرائطي في المكارم (٣٨٥) وابن قانع (١/ ١٠٩) والباوردي (كنز) والطبراني في الكبير (٢/ ٥٢) وابن حبان في الصحيح (٧/ ٤٩) وفي روضة العقلاء (١٩٤) وأبوالشيخ في التوبيخ (٣-٦) والروياني (١٥١١-١٥١٢) ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ٢٨٤) وإبراهيم الهاشمي في الهاشميات (١/ ١٨٨/ ١-منتقى) والترقفي في حديثه (٥٠/ ١) وأبوجعفر ابن البختري (١٦/ ٩٢/ ٢-منتقى) وعلي بن عاصم في حديثه (١٥٣/ ٢)

وأبو عمرو بن حمدان في فوائد الحاج (٤/ ٥/ ٢) والخطابي في أعلام الحديث (١/ ١٨٨) وأبو نعيم في المستخرج (١/ ١٤٢) والمعرفة (١٢٦٥) وابن عبدالبر في التمهيد (٢١/ ٢٨٤) والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٦٣) والمدخل (٥٩٠) والشعب والآداب (٢٢٦) والاعتقاد (ص٣٣٧) والخطيب في التاريخ (١٤/ ٢٠٧) والجامع (١٤) والفراوي في المائة (٢٢/ ٢) والقضاعي (١٧-١٨) والبرمكي في فوائده والبغوي في الشرح (١٣/ ٩٣) وابن الطيوري في حديثه (١/ ٣/ ١ و٥/ ٧٧/ ٢ و٨/ ١٣١/ ٢ و٩/ ١٤٤/ ٢) والأصبهاني في الترغيب (٨١٢ و٢٤٥٣) وابن البناء في المختار من أصول السنة (١-٢) وابن عساكر في المعجم (ق ١٨٠) والتاريخ (١١/ ٥٣-٥٤ و٢٥/ ٢٣ و٢٩/ ٣٤٠) والمقدسي في العلم (٢١/ ١) وابن البخاري في المشيخة (ص ٣٦١) والعيني في العمدة (١/ ٣٦٨) وابن حجر في الإمتاع (١٤) والتغليق (٢/ ٥٥-٥٧) وابن طولون في السفينة (٩٩) كلهم من طريق عطاء به.

وروي من حديث أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وثوبان، وانظر العلل للدارقطني (١٩٠٥).

باب ثواب لا إله إلا الله*.

٦٥ -حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو، أن دراجا حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري.

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (قال موسى عليه السلام: يا رب، علمني شيئا أذكرك به وأدعوك به. قال: قل يا موسى لا إله إلا الله. فقال: يا رب، كل عبادك يقول هذا. قال: قل لا إله إلا الله. فقال: لا إله إلا أنت. قال: إنما أريد شيئا تخصني به. فقال: يا موسى، لو أن السماوات السبع والأرضين السبع في كفة، ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله).

آخر الكتاب وصلى الله على محمد وآله وصلواته على محمد وعلى آله آمين.

---

*هذا الحديث في الأصل فقط، وهو بنفس خط ناسخه، ولا أراه من الأربعين، ومثله الحديث التالي.

٦٥ - رواه ابن عساكر من طريق المصنف به (٦١/ ١٣٧).

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٣٤ و١١٤١) وأسد بن موسى في الزهد (٦٥) وأبويعلى (٢/ ٥٢٨) والحكيم الترمذي في النوادر (أصل ٢٥٦-٣/ ١٠٩/ ١) والطبراني في الدعاء (١٤٨٠) وابن حبان (١٤/ ٦٢١٩) والحاكم (١/ ٥٢٨) وأبونعيم (٨/ ٣٢٨) وابن عبدالبر (٦/ ٥٣-٥٤ تعليقا) والبيهقي في الصفات (١٨٥) والشجري (١/ ٢٥) والديلمي في الفردوس والبغوي (٥/ ١٢٧٣) وابن عساكر: دراج به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وذكره ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (١٩٦٣ و٢٢٠٧) في باب ذكر أحاديث سكت عنها مصححا وليست بصحيحة، وحسنه ابن كثير في تاريخه لشاهده حديث البطاقة المشهور (١/ ٣٠١ ط. دار الحديث، وليس في طبعة المعارف)، قلت: وهو يشهد لشطره الثاني وحسب، وقال في المجمع (١٠/ ٨٢): (رواه أبويعلى ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف)، وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٦٤٠٥): (أخرج النسائي بسند صحيح عن أبي سعيد..) فذكره. قلت: دراج مختلف فيه، وروايته عن أبي الهيثم خاصة عدها أحمد وأبوداود منكرة.

وله بتمامه شاهد عند الضبي في الدعاء (٦٢/ ٢) والغيلانيات ومن طريقهما ابن عساكر (٦١/ ١٣٨): الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن القاسم بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن هشام مرسلا. ومع هذا ففيه عنعنة الأعمش وحبيب، وهما مدلسان.

أما شطره الثاني فله شواهد منها حديث البطاقة المشهور، ووصية نوح لابنه؛ من مسند ابن عمرو.

ومنها حديث ابن عمر عند البزار (٤/ ٣٠٦٩ كشف) وابن بشران في جزء من أماليه (٦/ ٢ ظاهرية مجموع ١١٥)، وفيه عنعنة ابن إسحق،

وله شاهد من حديث أنس عند ابن عدي والشجري (١/ ٢٦) بسند تالف، ومن مرسل الحسن.

فالشطر الثاني صحيح، والأول محتمل للتحسين، والله تعالى أعلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا أبو الطيب عبدالرزاق بن عمر بن موسى بن شمة، قراءة عليه من أصل سماعه، [قال: أخبرنا] أبوبكر محمد بن إبراهيم بن علي [بن عاصم] ابن المقرئ:

٦٦ - حدثنا [أبوشريد] عبدالوهاب بن سعيد بن عثمان المصري [.. حدثني] يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي، أخبرنا ابن لهيعة عن حنين ابن [أبي] حكيم عن صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا [أتاكم] كريم قوم فأكرموه).

---

٦٦ - هذا الحديث جاء على ظهر الأصل بين السماعات؛ وبخط دقيق باهت لا يكاد يقرأ، ولم أتنبه له إلا بأخرة، ومن نظر في المصورة عذرني.

قال الطبراني في حديثه (٢٥-انتقاء ابن مردويه): ثنا يحيى به.

وقال ابن عدي (٣/ ٤٤٠-علمية): ثنا أحمد بن علي المدائني، ثنا يحيى به.

وذكر ابن عدي أن هذا الحديث عن صفوان معروف برواية حنين بن أبي حكيم عنه، وعن حنين ابنُ لهيعة. وقال: إنه غير محفوظ.

وللحديث طرق وشواهد كلها ضعيفة، انظرها في فتح الوهاب (٢/ ٣٨) والصحيحة (١٢٠٥).

آخر ما تيسر من التخريج، والحمد لله رب العالمين.

وكان الابتداء في دمشق ١٤١٧ والانتهاء في الدرعية ١٤٢١ هـ أسأل الله القبول.

كتبه محمد زياد تكلة

غفر الله له ولوالديه وأهله ومشايخه وأحبابه والمسلمين.